نشرة المنظمة العربية لحقوق الإنسان

العددان ١٥٩ - ١٦٠ يونيو/حزيران - يوليو/تموز ٢٠٠١

فى هـذا العـدد

لازال تصـاعد العـدوان الإسرائيلى الغاشم علـى الشـعب الفلسطينى يشغل الحيز الأكبر مـن مواد هذا العدد.

كما كان من الطبيعى التعـرض إلى الجرائم الإنسانية التى أرتكبـها ويرتكبها شارون وجنرالاته وشـوح المواد القانونية المنصوص عليـها فى القانون الدولى والنظام الأساسى للمحكمة الجنائية الدولية التى أقـوت عدم سقوط هذه الجرائم بالتقادم.

كمـا استمر هـذا العـدد فـى تنـاول موضـوع الحقـوق الاقتصاديـة والاجتماعيـة ومنـها تقارير دولية حـول أعمال الحـق فى التنمية وتأثير الفقر على حقـوق الإنسان.

وفـى هذا العـدد طرح العديـد من قراء النشـرة عـدة تسـاؤلات تناولها باب"بريد النشطاء" أحيلـت إلى المختصيـن الذيـن تفضلـوا مشكورين بالرد عليها ، وما زالـت النشرة تأمل فى أن يتسع الحوار من خلال هذا الباب.

فلسـطين .. (٥)

العـدوان الإسـرائيلي يتصـاعد والمجلـس الاقتصادى والاجتماعى للأمم المتحدة يعقـد جلسة فى يوليو الجارى لبحث فرض الحمايـة الفلسطينى.

الأردن .. (٢)

تقريران حقوقيان يرصدان حالـة حقـوق الإنسـان فـى الأردن ويطالبـان بتدعيـم الإيجابيات ومعالجة السلبيات.

سوريـا .. (٦)

تكرار العدوان الإسـرائيلى علـى القـوات السورية فى لبنان يتطلـب تدخـل المجتمـع الدولى لوقف تدهور الموقف القابل للانفجار.

مصـر .. (٧)

انتخابات مجلس الشورى فى مصر تثير جدل سياسى وإعلامى حول احترام أحكام القضـاء التى تمس صحة عضوية النواب.

الجزائـر .. (١٠)

المنظمة تعبر عن قلقها إزاء تصاعد الأحداث وتدين التجاوزات الأمنية وأحـداث الشـغب وموقف بعض الحكومات الأوربية منها.

العـراق .. (١١)

امريكا تفشل فى تمرير"العقوبات الذكية" فـى مجلس الأمن وسط تزايد المطـالب بإنـهاء الحصار المفروض على شعب العراق.

مجرمى الحـرب ..(١٢)

مضى عشرون عاما علـى مذبحـة صـبرا وشاتيلا ومازال شارون خارج القضبان ألا أن الجرائم الإنسانية لا تسقط بالتقادم.

مناهضـة العنصريـة .. (٧)

أمريكا مستمرة فى ضغوطها لمنـع المؤتمـر الدولى من بحث العنصرية الصهيونية وجريمة الرق.. والمنظمة مستمرة فى تنسيق المواقف.

تونس والمغـرب .. (٨)

جهود للمنظمة لاحتواء أزمة الرابطة التونسية والجمعية المغربية وإفساح المجال للمعالجـات السياسـية وتمكينتـهما مـن أداء دورهمـا الإنسانى.

السـودان .. (١٠)

تصاعد انتهاكات حقوق الإنسان تحتم التوصـل لحل سياسى شامل يكون جوهرة احترام حقوق الإنسان وحرياته الأساسية.

مجلس أمناء المنظمة ..(٢٠)

المجلس يعقد اجتماعـه الـدورى بالقـاهرة ويصدر بيانا يحدد فيه موقف المنظمـة مـن بعض قضايا حقوق الإنسان فى الوطن العربى

الحقوق الاقتصادية والاجتماعية..(١٤)

الشكاوى ..(١٧)

بريد النشطاء ..(١٩)

أخبار المنظمات ..(٢٠)

نشرة إخبارية / غير دورية تصدرها المنظمة العربية لحقوق الإنسان

حقوق الإنسان فى الأردن
تقريران حقوقيان

أصدرت المنظمة العربية لحقوق الإنسان فى الأردن تقريرا رصد تطورات حقوق الإنسان فى الأردن فى الفترة من سبتمبر/أيلول ٢٠٠٠ وحتى فبراير/شباط ٢٠٠١، والذى يوثق دور المنظمة تجاه التطورات التى ترافقت مع تصاعد الجرائم الإسرائيلية ضد المدنيين الفلسطينيين فى الأراضى المحتلة، كما أصدرت الجمعية الأردنية لحقوق الإنسان تقريرها السنوى للعام ٢٠٠٠ والذى تناول بالرصد والتحليل حال حقوق الإنسان فى البلاد، وفيما يلى عرض لأهم ما رصده التقريران...

أولا : تقرير المنظمة العربية لحقوق الإنسان فى الأردن

عرضت افتتاحية التقرير للدور الذى نفذته الهيئة الإدارية للمنظمة بتشكيلها لجان نوعية جديدة وتفعيل اللجان القائمة، لتلبية احتياجات خدمة حقوق الإنسان فى البلاد، كما عرضت لعدد من الندوات الأنشطة الفكرية والجماهيرية التى قامت بها المنظمة وعلى رأسها تنظيم مؤتمر المنظمات العربية الأسيوية غير الحكومية التحضيرى للمؤتمر الدولى الثالث لمكافحة العنصرية، وكذا نشاطها فى إطار المنظمة العربية لحقوق الإنسان.

عرض التقرير جهود المنظمة للحفاظ على الحريات العامة والحق فى حرية الرأى والتعبير والحريات النقابية والصحفية والحق فى التنظيم، خاصة إزاء حملة الاعتقالات التى شنتها السلطات الأمنية ضد مؤيدى الانتفاضة ولجان مقاومة التطبيع، والتى وصلت الى إحالة عدد من الرموز النقابية الى محكمة أمن الدولة، واتخاذ تدابير عقابية ضد الناشطين السياسيين والحقوقيين بلغت فصلهم تعسفيا من أعمالهم، خاصة خلال أحداث مخيم البقعة خلال أكتوبر/تشرين أول، وأحداث مدينة معان فى ديسمبر/كانون أول، ولجنتى تقصى الحقائق اللتان أوفدتهما المنظمة فى الحدثين، وما تعرضت له لجنتها أثناء أحداث مدينة معان من تدابير تعسفية.

وأورد التقرير العناية التى أولتها المنظمة لحقوق المرأة والطفل، والحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وخاصة حقوق العمال حيث أوفدت المنظمة لجنة تقصى حقائق عن أحوالهم فى المدن الصناعية.

وفى حين وثق التقرير الإجراءات التى اتخذتها المنظمة إزاء مختلف الانتهاكات، فقد أشاد باستثناء الأردن من لائحة الأمم المتحدة للدول التى تمارس الإعدام خارج نطاق القضاء، كما أثار التقرير إلى تطور ملموس فى شأن قيام السلطات بالرد على عدد من التدخلات التى قامت بها المنظمة.

ثانيا : التقرير السنوى للجمعية الأردنية لحقوق الإنسان

وأصدرت الجمعية الأردنية لحقوق الإنسان تقريرها السنوى عن العام ٢٠٠٠، وتناول فى مقدمته وصفا عاما لجوانب التطور الإيجابي والسلبى لحقوق الإنسان فى الأردن.

بالنسبة للحقوق المدنية والسياسية رصد التقرير بعضا من الإيجابيات وأبرزها تشكيل اللجنة الملكية لحقوق الإنسان واستثناء الأردن من قائمة الأمم المتحدة للدول التى تمارس الإعدام خارج نطاق القضاء، والترخيص لحزب سياسى جديد وسحب مشروع القانون المقيد للاجتماعات العامة، وعقد عدد من الندوات الحقوقية بالتعاون مع مفوضية حقوق الإنسان بالأمم المتحدة والاتفاق على إعداد خطة وطنية للنهوض بحقوق الإنسان.

ولكن يسجل التقرير وقوع انتهاكات للحق فى الحياة من جانب قوى الأمن، من بينها استخدام القوة ضد عشيرة البدول فى قرية أم صيحون مما أدى الى مقتل ٤ مواطنين، ووفاة سجناء ومحتجزين فى السجون ومراكز الأمن، ورصد التقرير استخدام قوات الأمن للقوة فى لتفريق المسيرات السلمية الاحتجاجية، واعتقالها للمتظاهرين وتعذيب بعضهم، سواء خلال تظاهرات طلاب الجامعة الأردنية ضد مشروع قانون مجالس الطلاب أو خلال مسيرات إدانة الجرائم الإسرائيلية ضد الشعب الفلسطينى لا سيما ضد مسيرة العودة فى أكتوبر/تشرين أول، واعتقال قرابة ٧٠٠ من مؤيدى الانتفاضة وتعرض بعضهم للتعذيب قبل الإفراج عنهم.

وسجل التقرير استمرار القصور فى معالجة القضاء للاعترافات التى يدلى بها الموقوفين قيد المحاكمة تحت التعذيب، والتى برزت فى قضية تنظيم القاعدة، وجدد التقرير مطلب إنشاء المحكمة الدستورية تطبيقا للميثاق الوطنى ١٩٩١.

وفى شأن اللاجئين الفلسطينيين جدد

التقرير تضامنه مع الموقف الأردنى الرافض للتوطين والمتمسك بحق اللاجئين فى العودة والتعويض، وأورد عددا من التوصيات لمعالجة بعض الأوضاع المعيشية الصعبة للاجئين.

ورصد التقارير عددا من التجاوزات بحق عدد من الصحفيين، وفرض العديد من القيود على عقد الندوات والاجتماعات، وقد أشاد التقرير بتعيين قاضى مختص بالنظر فى قضايا الصحافة والنشر، ومنح تراخيص لإصدار صحيفتين جديدتين.

وأشاد التقرير بقيام الحكومة بتعيين ٢٥ سيدة فى مجالس بلدية، والمشاركة فى تقديم مشروع قرار إلى الأمم المتحدة للحد من العنف ضد المرأة، وإعداد مشروع قانون لحماية البيئة.

وطالب التقرير بضرورة تعديل مواد قانون العمل التى تسمح بفصل العمال من المؤسسات التى تنفذ خطط إعادة الهيكلة، وضرورة الحوار بين الحكومة والاتحاد العام للعمال فى القضايا التى تخصهم، ورفع الحد الأدنى لأجور العمال، كما طالب التقرير بعلاج قضية الازدحام فى المدارس وعلاج مشكلة التسرب من التعليم، وطالب بمراجعة وتعديل قوانين الأحوال الشخصية والجنسية والعقوبات بما يتناسب والرغبة المعلنة لتعزيز حقوق المرأة، كما طالب بضرورة الإسراع لإنجاز قانون حماية حقوق الطفل الأردنى.

التقرير السنوى للجان الدفاع عن حقوق الإنسان فى سوريا

أصدرت لجان الدفاع عن حقوق الإنسان فى أبريل/نيسان ٢٠٠١ تقريرها السنوى الأول بعد انقطاع نشاطها لأكثر من ١٠ سنوات.

تناولت المقدمة أهمية صدور التقرير من الداخل للمرة الأولى، معددا أوجه ومظاهر تعالى الاهتمام بقضايا حقوق الإنسان على المستويين الدولى والإقليمي، ورصدت المعاهدات التى انضمت إليها أو وقعت عليها سوريا، وضرورة انضمامها لبعض المعاهدات واستكمال إجراءات التصديق على البعض الآخر.

وقد تناول التقرير فى فصله الأول تطورات الحقوق المدنية والسياسية فأشار إلى تراجع آليات الاعتقال التعسفى من دون القضاء عليها نهائيا، طبقا لحملات الاعتقال الجماعية والفردية التى جرت خلال العام، والتى طالت ناشطين سياسيين ومواطنين عاديين.

ثم ناقش التقرير أوضاع المعتقلين السياسيين فى السجون، والذين يصل عددهم الى ٨٠٠ معتقل من انتماءات سياسية مختلفة، وكذا أوضاع السجناء والسجون بشكل عام،مشيرا إلى افتقاد السجون لشروط الحد الأدنى للمعايير الدولية وكذا استمرار ظاهرة السجون غير الرسمية وسوء ظروف الاحتجاز فى مراكز الأمن.

وأعرب التقرير عن القلق على الأوضاع الصحية لعدد من السجناء والمعتقلين السياسيين، كما تعرض للمعاناة التى يلاقيها المفرج عنهم والحرمان من ممارسة حقوقهم المدنية والسياسية، وتناول بشكل خاص السجناء المفرج عنهم فى ضوء الانفراجة الأخيرة والذين يبلغ عددهم ٦٠٠، كما تناول آثار الانفراجة على الصعيدين الاقتصادى والسياسى، وكذا على وضع الأكراد وقضية التجنس وتعقيداتها الإدارية.

ثم تناول التقرير وضع من أسماهم "بالمنفيون الطوعيون" فى الخارج، والذى وسع التقرير فى ضم فئات متعددة تحت هذا المصطلح، والذى شمل قرابة المليون ونصف المليون مواطن، يشكلون المهاجرين فى ظروف الأزمات الاقتصادية والاجتماعية، كما يضمون المهاجرون تحت وطأة الضغوط الأمنية والاقتصادية منذ منتصف السبعينيات.

وأوصى التقرير فى مجال الحقوق المدنية والسياسية بوقف إجراءات الاعتقال التعسفى نهائيا والإفراج عن كافة المعتقلين السياسيين، وإصدار عفو خاص عن سجناء الرأى، وطالب بإلغاء حالة الطوارئ والأحكام العرفية، وعلاج أوضاع المفرج عنهم من السجناء السياسيين، وتوفير ضمانات الحد الأدنى للسجون ومعايير معاملة السجناء، وشدد على أهمية الانضمام الكامل على الاتفاقيات والمعاهدات الدولية لحقوق الإنسان، وعلى ضرورات إصدار عفو عام عن الملاحقين أمنيا من المنفيين الطوعيين، وإدراج ثقافة حقوق الإنسان فى مناهج التعليم المختلفة، وتوعية موظفى إنفاذ القوانين، والدخول فى حوار ديمقراطى لإعداد قانون عصرى للأحزاب والجمعيات، وإتمام الإصلاحات السياسية والتشريعية بما يتوافق والمواثيق الدولية لحقوق الإنسان.

وتناول الفصل الثانى من التقرير تطورات الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية فى البلاد، وركز على قضية التحرر من الفقر، مشيرا إلى أهمية

معالجة قضايا الفقر فى إطار اهتمام خاص بالفئات الأكثر حاجة للرعاية كالمرأة والطفل.

وأوصى التقرير الحكومة بدعم جمعيات حماية المستهلك وشبكات الخدمات الأهلية، وباعتماد الشفافية الاقتصادية، والعمل على استقلال النقابات وجمعيات حقوق الإنسان وهيئات المجتمع المدنى، ودعا الحكومة إلى إعادة النظر فى آلية توزيع الدخول الوطنية، وفتح حوار مع الخبراء الاقتصاديين لتحقيق التنمية الشاملة المستدامة، والى تطوير نظم وضمانات وإعمال الحافز فى القطاعين العام والخاص.

رد العراق على تقرير المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان

سبق أن عرضت المنظمة العربية لحقوق الإنسان فى العددان ١٥٥-١٥٦ ملخصاً لتقرير المقر الخاص للأمم المتحدة الخاص بالحالة الإنسانية لحقوق الإنسان فى العراق، وقد تلقت المنظمة من الحكومة العراقية ردها على تقرير المقرر الخاص الذى نلخصه فيما يلى:- أعربت الحكومة العراقية عن سعادتها باهتمام المقرر الخاص بالحالة الإنسانية في العراق، وإن كانت تأمل أن يوضح التقرير دور الحصار والعقوبات المفروضة على العراق منذ عشر سنوات في ازدياد تدهور وتفاقم الوضع الإنساني. وأوضحت الحكومة العراقية أن الحصار يعد انتهاكا للمواثيق والصكوك الدولية، بما يمثل من جريمة إبادة جماعية للشعب العراقى.

مشيراً إلي أن معدلات الوفيات بين الأطفال في ازدياد مطرد فتبعاً لإحصاءات منظمة اليونسيف بلغ معدل الوفيات الرضع في العراق في العام ١٩٩٩، ١٠٤ حالة وفاة لكل ١٠٠ ألف مولود حي، وأن معدل وفيات الأطفال دون سن الخامسة، قد بلغ ١٢٨ وفاة لكل ١٠٠ ألف مولود خلال نفس الفترة. كذلك أشار تقرير التنمية البشرية لعام ٢٠٠٠ والصادر عن برنامج الأمم المتحدة الإنمائي أن نسبة الأطفال الرضع الذين ولدوا ناقصي الوزن في العراق بلغت ١٥% خلال الفترة من عام ١٩٩٥ حتى عام ١٩٩٧، ونسبة الحوامل اللاتي يعانين من فقر الدم بلغت ١٨% وبلغت حالات الإصابة بمرض السل ١٢٥,٦ حالة لكل ١٠٠ ألف شخص عام ١٩٩٧، وحالات الإصابة بالملاريا ٦٦،١ حالة لكل ١٠٠ ألف شخص لنفس الفترة. أما ما يخص قطاع التعليم فقد أشار تقرير الحكومة العراقية إلى الآثار المدمرة للحصار على مستوى ونوعية التعليم، فتبعاً لتقرير التنمية البشرية لعام ٢٠٠٠ أن معدل المعرفة الأولية للقراءة والكتابة للأفراد البالغين من العمر ١٥ عاماً فأكثر بلغت في العام ١٩٩٨ ٥٣,٧%، أي أن معدل الأميين في في سن التعليم الإلزامي بلغ ٤٦,٣%. وفيما يخص القطاع الاجتماعي تسبب الحصار في إلحاق الضرر بالنسيج الاجتماعي لشرائح واسعة من الشعب العراقي وتزايدت نسب انحراف الأحداث وانتشرت ظاهرة التسول بين الأطفال، كذلك ارتفعت نسبة البطالة والتي قدرها تقرير التنمية البشرية بـ ١٤,٥%.

على الرغم من كون برنامج "النفط مقابل الغذاء والدواء" كان يهدف إلي تخفيف معاناة الشعب العراقي من جراء الحصار إلا أن الولايات المتحدة وبريطانيا قد عملا على إفراغه من مضمونه الإنساني بتعليق حوالي ١٥٨٢ عقداً قيمتهم ٣,٢مليار دولار، بالإضافة إلي التوزيع الغير عادل للعوائد التي بلغت منذ ديسمبر/كانون أول١٩٩٦ حتى ٢٠٠١/٢/١٤ ما مجموعه (٣٩,٥) مليار دولار، استقطع منها ١١,٧ مليار دولار لأغراض التعويضات، و١,١ مليار دولار لتغطية نفقات الأمم المتحدة، وتسلم العراق ما قيمته ٩,٩ مليار دولار فقط في صورة بضائع وتجهيزات. وظلت ١١,٤ مليار دولار مجمده لدى البنك الفرنسي الذي لديه حساب العراق، بدعوى أنها تمثل قيمة عقود معلقة من قبل الولايات المتحدة وبريطانيا لأنها ذات استخدام مزدوج، على الرغم من أن معظمها عقود ذات طبيعة إنسانية مثل اللقاحات ضد بعض الأمراض والأوبئة المتفشية في العراق.

فيما يخص الفقرة(١٣) من تقرير المقرر الخاص والمقتبس من تقرير الأمين العام للأمم المتحدة الذي أشار فيه إلي أن "**إن نظام الجزاءات قد حقق تقدماً كبيراً من النجاح في الجانب المعني بنزع السلاح**". أكد رد الحكومة العراقية أن ذلك النجاح قد تحقق نتيجة لتعاون العراق الجدي مع اللجان المعنية وليس بسبب نظام الجزاءات الذي أدى إلي تفاقم الوضع الإنساني في العراق.

وأكدت الحكومة العراقية عدم تعرض رجال الدين الشيعة للمضايقات أو للاعتقال، وأن هذه مزاعم تهدف إلي تقويض تماسك الشعب العراقي.

ورداً على ما ورد في الفقرة (٢٤) والخاصة بإعدام بعض الأشخاص لانتمائهم للحركة الشيعية، طالب العراق بذكر أسماء تلك الشخصيات لتدقيقها.

وأكدت الحكومة العراقية عدم وجود قوانين تطبق عقوبة الإعدام بأثر رجعي وكذلك عدم صحة الادعاءات التي تشير إلي وجود مقابر يدفن فيها السجناء في بغداد وميسان.

وأعلنت الحكومة العراقية عن ترحيبها باقتراح المقرر الخاص حول بناء حوار معه حول الحق في الحياة.

نفت الحكومة العراقية المزاعم الواردة في الفقرات (٣٧،٣٨،٣٩) التي تدعي شن غارات مسلحة على القرى، مؤكدة أن أجهزة الشرطة تقوم بدوريات روتينية في مختلف القرى بهدف حفظ الأمن والنظام.

وطالبت الحكومة العراقية تزويدها بأسماء الأشخاص المزعوم تعرضهم للتعذيب لتدقيقها.

وأكدت الحكومة العراقية أن المحاكمات تتم فى العراق وفقاً للقانون وأن القضاة لا يخضعون لأية ضغوط.

أما الفقرات من (٥٧-٦٦) والخاصة بالمفقودين الكويتيين والعراقيين، أكدت الحكومة العراقية أنها قد سبق وأن أجابت على تساؤلات المقرر الخاص بهذا الشأن.

لجنة الأمم المتحدة للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية تطالب المجلس الاقتصادى والاجتماعى بفرض الحماية للشعب الفلسطينى

قامت لجنة الأمم المتحدة للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية بخطوة غير مسبوقة حيث وجهت خطاباً إلى المجلس الاقتصادى والاجتماعية التابع للأمم المتحدة تدعوه إلى اتخاذ إجراءات فعاله لحماية الشعب الفلسطينى تنفيذاً للعهد الدولى للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وذلك فى ضوء استمرار الانتهاكات الإسرائيلية الحالية للعهد الدولى ورفضها العنيد للتقيد بالتزاماتها نحو احترام حقوق الإنسان فى فلسطين.

وكانت اللجنة قد استكملت فى جلستها "٢٥" التحقيق فى المعلومات الجديدة التى وصلتها حول مسلك إسرائيل فى ضوء العهد الدولى للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية التى صدقت عليه فى عام ١٩٩١. وقد عبرت اللجنة فى خطابها إلى الحكومة الإسرائيلية فى ١١مايو/آذار ٢٠٠١ عن "تزايد قلقها تجاه ما تردد بشأن الإجراءات الإسرائيلية الأخيرة داخل الأراضى الفلسطينية المحتلة، بالمخالفة لقانون حقوق الإنسان الدولى والقانون الإنسانى". قائمة بهذه الانتهاكات.

وقد أصدرت لجنة الأمم المتحدة للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية بياناً صحفياً أشارت فيه إلى أن المعلومات المتوفرة لدى اللجنة تنطوى على تعارض جوهرى مع التقرير "ذات التوجه السياسى" الذى أعدته لجنة "ميتشيل" التى تجنبت تماماً معايير حقوق الإنسان والقانون الدولى، والتى حاولت تأكيد الفكرة القائلة بأن المفاوضات وحدها هى التى يمكن أن تؤدى إلى حل مقبول للأزمة.

وأوضحت اللجنة أن١٨ خبيراً دولياً باللجنة قاموا منذ ١٩٩٦ بمراجعة الوضع فى فلسطين عندما بدأت إسرائيل تتقاعس عن التزامها بتقديم تقارير امتثالا لنصوص العهد الدولى بحجة إنها لم تعد ملتزمة بتطبيق حقوق الإنسان فى الأراضى المحتلة حيث انتقلت المسئولية إلى السلطة الفلسطينية بموجب اتفاقيات أوسلو، وهو إدعاء ترفضه لجنة الأمم المتحدة رفضاً تاماً خاصة فى أوضاع الحصار المفروض حاليا على الأراضى الفلسطينية المحتلة منذ ١٩٦٧.

وأوضحت اللجنة ان ممارسات إسرائيل لم تعد قاصرة على الأراضى الفلسطينية المحتلة وإنما أمتد ذلك إلى تمييز إسرائيلى منظم ضد المواطنين الفلسطينيين الذين يعيشون داخل إسرائيل، وهو تمييز تقوم به مؤسسات قومية شبه حكومية مثل المنظمة الصهيونية العالمية، والوكالة اليهودية والصندوق القومى اليهودى.

هذا وقد قرر المجلس الاقتصادى والاجتماعى عقد جلسة خاصة فى شهر يوليو ٢٠٠١ لبحث المعلومات الواردة فى خطاب لجنة الأمم المتحدة للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

ومن المعروف أن لجنة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية تعد أحد الهيئات الرئيسية فى شبكة المؤسسات الدولية لحقوق الإنسان وتختص بالمراقبة والتوجيه فيما يتعلق بتطبيق مبادئ العهد الدولى، ولكنها لا تملك أى وسيلة جبرية من أجل ضمان احترام هذه الحقوق، وهو ما دفعها إلى مطالبة تدخل المجلس الاقتصادى والاجتماعى لاتخاذ الإجراءات الفعالة لإجبار إسرائيل على احترام التزاماتها وفقاً لمبادئ العهد الدولى.

لبنان / سوريا
إعادة الانتشار.. الكل انتصر

شهد لبنان فى منتصف يونيو/حزيران تطورا إيجابيا مهما، حيث شرعت القوات السورية العاملة فى لبنان فى سحب قواتها المتمركزة فى العاصمة بيروت ومحيطها وإجراء تقليص حاد فى تواجدها فى مناطق محافظة الجبل، تمهيدا لسحب بقية قواتها من المناطق الشمالية والساحلية المأهولة نحو إعادة تمركزها فى إقليم البقاع ومناطق شرق لبنان، وذلك فى تطبيق أولى لعملية إعادة انتشارها تنفيذا لاستحقاقات اتفاق الطائف المؤجلة.

وقد لقيت الخطوة ارتياحا وترحيبا كبيرين من كافة القوى والطوائف اللبنانية، خاصة وأن الإعلان عن بدء التنفيذ جاء فى بيان أذاعته قيادة الجيش اللبنانى، وهو الأمر الذى عكس عمق التفاهم بين قيادتى الجارين الشقيقين، كما أبرز دلالة هامة على صعيد الندية بينهما وحكمة التعامل مع هذا الملف العالق، ويغلق الباب تدريجيا أمام كثير من الجدل الداخلى واللغط الإقليمي والدولى الذى ثار طويلا وتصاعد مؤخرا.

وقد مهد للخطوة جهود حثيثة بذلها الرؤساء الثلاثة -الجمهورية والوزراء والنواب- لدى رموز القوى والطوائف اللبنانية من أجل إحراز تهدئة سياسية تسمح بالبدء فى التنفيذ، والذى كان قد بدأ قبل عام وتوقف فى أعقاب إثارة بدأها عدد من الرموز حول الملف قبل إتمام الجيش الإسرائيلي انسحابه من الجنوب اللبنانى.

كما مهد للخطوة تعامل القيادة السورية بقدر من الحكمة مع الملف، بما يبرز فهما واعيا لطبيعة الشأن اللبنانى، وينفى بقدر كبير ما أثير من هيمنة تمارسها سوريا على السياسة اللبنانية، كما يعطى تفسيراً للتواجد العسكرى لقواتها، والذى بدأ فى العام ١٩٧٦ كقوة ردع عربية خلال الحرب الأهلية، وساهمت بدور كبير فى تأمين الاستقرار الداخلى فى إطار اتفاق الطائف.

وتساهم هذه الخطوة فى دعم وتعميق الالتئام الوطنى، ودحر محاولات خارجية لزعزعة أسس العلاقة بين البلدين، بغرض التأثير على صمودهما المشترك فى وجه العدوان والاحتلال الإسرائيلي المتواصل.

وكانت المنظمة العربية لحقوق الإنسان قد دعت قيادتى البلدين الى التعامل مع الملف بحكمتهما المعهودة، وطالبتهما بوضع إطار تفاهم معلن لعلاقتهما الخاصة، كما دعت الرموز والمرجعيات الطائفية على اتباع نهج موضوعى للحفاظ على الوئام الوطنى فى البلاد، وهى إذ تعبر عن سعادتها بهذه الخطوة الإيجابية، فهى تعرب عن بالغ ارتياحها وعميق ترحيبها بالبدء فى عملية إعادة الانتشار، وتأمل فى مواصلة الخطوات الجادة التى ستساهم فى دعم الاستقرار المنشود بما يلبى تعزيز احترام الحقوق فى لبنان.

... وعدوان إسرائيلي جديد
على موقع لرادار سورى فى لبنان

كررت إسرائيل عدوانها على القوات السورية فى لبنان بحجة الرد على عمليات للمقاومة اللبنانية ضد قواتها فى منطقة مزارع شبعا المحتلة فى الجنوب اللبنانى، حيث قامت المقاتلات الإسرائيلية بقصف موقع رادار سورى فى منطقة سهل البقاع شرق لبنان، مما أدى إلى إصابة ٣ جنود سوريين بينهما اثنان أصيبا بجراح خطيرة.

يأتى العدوان الإسرائيلي الجديد على مواقع سورية فى ضوء عدة متغيرات، من أبرزها شروع الحكومتين السورية واللبنانية فى تنفيذ عملية إعادة انتشار الجيش السورى فى لبنان، وهو ما أغلق الباب فى وجه الآمال الإسرائيلية فى التأثير على وحدة المسارين والجبهتين العربيتين، كما يأتى هذا العدوان قبل أن تبرد الأجواء التى رافقت الغارة الإسرائيلية السابقة على رادار سورى أخر فى شرق بيروت فى منتصف أبريل/نيسان الماضى، والذى احتفظت بعده الحكومة السورية بحق الرد وتحديد توقيته المناسب، وهو ما يفتح الباب عمليا أمام احتمالات التصعيد والتوتر فى الأجواء فى المنطقة.

وقد فرض تكرار العدوان الإسرائيلي معادلة أمنية وعسكرية جديدة على الحدود الجنوبية للبنان، وبوجه خاص فى منطقة مزارع شبعا، حيث قامت كتائب حزب الله بالرد عمليا على الغارة بقصف موقع رادار إسرائيلي على قمة جبل الشيخ فى محيط مزارع شبعا المحتلة بالصواريخ قصيرة المدى، وكانت كتائب حزب الله قد ردت على حال التأهب التى أعلنها الجيش الإسرائيلي فى المنطقة وعلى طول الخط الأزرق خلال احتفالات لبنان بالذكرى الأولى للانسحاب الإسرائيلي من معظم مناطق الجنوب، باستعراض الإمكانات العسكرية للحزب فى الرد على

الاعتداءات الإسرائيلية المحتملة.

وعلى حين يرى المراقبون أن الطريق ليس ممهدا فى ظل خلل التوازنات الدولية والإقليمية أمام احتمالات الحرب الكلاسيكية، ولكن هناك شبه إجماع على أن أثار هذا العدوان سوف تمتد وتساهم فى تصعيد التوتر على الجبهات، وتخلق حالة استعداد عسكرى عالى قابل للتفجير.

والمنظمة العربية لحقوق الإنسان إذ تدين بشدة العدوان الإسرائيلي، فإنها تطالب المجتمع الدولى باتخاذ التدابير اللازمة لإجبار الاحتلال الإسرائيلي على الانسحاب من كافة الأراضى العربية المحتلة بما فيها مزارع شبعاً، فى إطار التنفيذ الكامل والأمين لقرارات الأمم المتحدة والشرعية الدولية.

الضغوط الأمريكية فى مواجهة قضايا المؤتمر الدولى لمكافحة العنصرية

كثفت الولايات المتحدة خلال الشهور الثلاثة الأخيرة ضغوطها على مكتب المفوضة السامية للأمم المتحدة لحقوق الإنسان وحكومة جنوب أفريقيا، بغرض عدم تعرض المؤتمر الدولى الثالث لمكافحة العنصرية المزمع عقده فى ديربان بجنوب أفريقيا فى نهاية أغسطس/آب المقبل لبندين، يتعلق المطلب الأول بإحياء الإدانة الدولية لعنصرية السياسة الصهيونية، ويتعلق المطلب الثانى باعتراف الدول التى مارست جريمة الرق تاريخيا بخطأها وتقديم اعتذارها الرسمى عن هذه الجريمة وإقرار حق الضحايا دولا وأفرادا فى التعويض عن المعاناة الناتجة عنها.

وقد كشفت الإدارة الأمريكية بجلاء عن موقفها على إثر البيان الذى ألقاه وزير الخارجية الأمريكى "كولن باول" أمام لجنة العلاقات الخارجية بمجلس الشيوخ الأمريكى، حيث اعتبر "باول" فى بيانه أن الدعاوى التى انطلقت خلال الجهود التحضيرية للمؤتمر فى هذين الشأنين قد تؤدى إلى مقاطعة بلاده للمؤتمر أو فى حد أدنى تقليص مستوى مشاركتها.

وأخبر "باول" اللجنة أنه طلب إلى المفوضة السامية للأمم المتحدة لحقوق الإنسان القيام بعمل، وصفه بأنه جاد ومطلوب، لسحب هذين البندين من جدول أعمال المؤتمر، واعتبر طرحهما سيعرض المؤتمر حال انعقاده للخطر -على حد وصفه-، كما ذكر أنه أبلغ المفوضة السامية أن بلاده كانت ترغب فى أن تشارك بشكل قوى فى أعمال المؤتمر، إلا أنها تعتقد أن ذلك سيكون صعبا فى ظل التمسك بطرح هذين البندين الذين اعتبرهما يشتتان المؤتمر عن تحقيق أهدافه.

فى ذات الشأن تتداول العديد من الأوساط الحقوقية الدولية لورقة أمريكية غير رسمية لسياستها طرحت فيها رفضها القاطع لإدراج هذين البندين تحديدا على جدول أعمال المؤتمر، وقد سعت الولايات المتحدة فى هذا السياق إلى تدعيم تحالفها مع القوى الأوروبية الرافضة للاعتذار والتعويض عن الرق التاريخى، والتنسيق مع إسرائيل فى مواجهة وصف سياستها الصهيونية بالعنصرية، كما مارست ضغوطا فاشلة على حكومة جنوب أفريقيا باعتبارها الدولة المضيفة للمؤتمر لمساندتها فى هذا الشأن.

وترى المنظمة العربية لحقوق الإنسان أن نهج الولايات المتحدة فى هذا الشأن يعد سلوكا عنصريا فى مؤتمر يفترض فيه أن يعالج اشكاليات العنصرية التى أثبتت الجهود التحضيرية الدولية عمق خطورتها وانتشارها.

مصر

انتخابات التجديد النصفى لمجلس الشورى

جرت فى مصر خلال شهرى مايو/أيار ويونيو/حزيران انتخابات التجديد النصفى الدورية لمجلس الشورى، والتى عقدت على ٣ مراحل لتسهيل إجراءات الإشراف القضائى على عمليات الانتخاب، وتنافس فيها ٩٥٣ مرشحا على ٨٩ مقعدا من مقاعد المجلس البالغة ٢٦٦ مقعدا، يجوى انتخاب ثلثاهما فى حين يعين رئيس الجمهورية الثلث الأخير.

ووسط إقبال ضعيف من الناخبين، فشلت جميع أحزاب المعارضة فى الفوز بأى من مقاعد مرشحيها، كما أخفقت النساء المرشحات فى إحراز أى من المقاعد، وعلى الرغم من نجاح ٣ من المرشحين الأقباط فى خوض جولة الإعادة فى ٣ دوائر بمحافظتى المنيا وأسيوط فى صعيد مصر، غير أنهم لم يوفقوا فى الفوز بأى مقاعد فى هذه الجولة، واستطاع الحزب الوطنى الحاكم الفوز بأغلبية المقاعد، حيث حاز على ٧٩ مقعدا فى حين استطاع ١٠ من المرشحين المستقلين الفوز بباقى مقاعد هذه الجولة الانتخابية.

وعلى الرغم من أن الانتخابات قد

امرت بهدوء كبير، غير أنها قد شهدت أعمال عنف متفرقة ومحدودة، برزت بوجه خاص خلال يومي الإعادة في الجولتين الثانية والثالثة، ووجه بعض المرشحين في عدد من الدوائر، لا سيما في دوائر العاصمة والمحافظات المجلورة لها ومحافظات شمال الدلتان النقد لقيام أجهزة الأمن باعتقال أنصار لهم، كما تلقت المنظمة شكوى بشأن اعتقال ٢ من المرشحين المستقلين في محافظة الشرقية، خاطبت على إثرها وزير العدل بصفته مشرفا عاما على الانتخابات وطالبته بتوفير الضمانات اللازمة لنزاهة العملية الانتخابية، كما ناقشت إحدى اللجان الفرعية بمجلس الشعب ما أثير من تجاوزات لأجهزة الأمن في الانتخابات وأحالت ما ورد إليها إلى وزارة الداخلية، ومن ناحيتها أعلنت الجهات الأمنية أنها لم تتدخل في العملية الانتخابية، وردت على الانتقادات التي وجهت لها، فنفت اعتقال أنصار للمرشحين مؤكدة أنها قامت بتوقيف أشخاص مارسوا أعمال البلطجة وأنها إحالتهم إلى الجهات المختصه، كما نفت اعتقالها لمرشحين مستقلين مشيرة الى أنها قد أوقفت متهمين مطلوبين أمام نيابة أمن الدولة في قضايا متنوعة.

ولكن رافق الانتخابات جدل سياسي وإعلامي في شأن احترام أحكام القضاء التي تمس صحة عضوية نواب في مجلسي الشعب والشورى، خاصة بعدما أبطلت محكمة القضاء الإداري ترشح وزير القوى العاملة على مقعد العمال في إحدى دوائر القاهرة لانتمائه إلى صفة الفئات، وهو ما فتح الباب في شأن الأحكام الصادرة ببطلان ترشح أحد الوزراء لعضوية مجلس الشعب لذات الأسباب، وكذا الأحكام التي أبطلت عضوية أحد النواب من حاملي الجنسيات الأجنبية.

وفي ٧ يونيو/حزيران أصدرت محكمة القضاء الإداري حكمها بوقف الانتخابات في الدائرة رقم ٣ بمحافظة الإسكندرية، استنادا الى رفض الجهة الإدارية تسجيل أحد المتقدمين للترشيح رغم سبق حصوله على حكم قضائي بالحق في الترشح، وقد انتقدت حيثيات الحكم إصرار السلطات على استبعاد اسم الطاعن من الحق في الترشح في ذات الوقت الذي تصر فيه على إبقاء اسم أحد مرشحي الحزب الحاكم رغم انتفاء صفة العمال عنه بثلاثة أحكام قضائية.

وعقب الانتهاء من العملية الانتخابية، قام رئيس الجمهورية بتعيين ٤٤ عضوا في المجلس طبقا لنصوص الدستور، وقد شملت أسماء المعينين خبراء اقتصاديون وأكاديميون ومثقفون وفنانون، وعددا من الرموز القبطية، كما ضمت قائمة المعينين رؤساء أحزاب الخضر والتكافل وأمين عام حزب التجمع الوطني ونائب رئيس حزب الوفد، ولم تضم القائمة كما كان متوقعا قيادات في الأحزاب الأخرى، ولم تجدد أيضا لرئيسي حزبي الأمة والعدالة.

تونس

قضية الرابطة التونسية.. حكم قضائي يفتح باب الحلول التوفيقية

اتخذت أزمة الرابطة التونسية للدفاع عن حقوق الإنسان مساراً جديدا، بعد أن أتاح القضاء الفرصة أمام الحل السياسي وأبقى على زمام الأمور بأيدي السلطات.

حيث أصدرت محكمة الاستئناف بتونس حكمها في ٢٢ يونيو/حزيران بتأييد حكم الدرجة الأولى المطعون عليه والذي قضى ببطلان إجراءات انعقاد المؤتمر العام الخامس للرابطة في نهاية أكتوبر/تشرين أول ٢٠٠٠، بيد أن محكمة الاستئناف أنهت مهمة الحارس القضائي وكلفت الهيئة المديرة المطعون عليها بالقيام بإدارة شئون الرابطة وعقد مؤتمر عام جديد لانتخاب الهيئة الإدارية خلال عام من تاريخ صدور الحكم.

وعقب صدور الحكم، وأصدرت الرابطة بياناً تضمن موجزاً لمنطوق الحكم، ثم عبرت فيه عن وجهة نظرها فأشارت إلى الآتي:-

أولا: تعبر الهيئة المديرة عن ارتياحها لما ورد في الحكم من إنهاء مهمة الحارس القضائي وما ينجر عنه بالضرورة من استرجاع الرابطة لوثائقها وممتلكاتها ومقرها المركزي الذي طردت منه يوم ٢٧نوفمبر/تشرين ثان ٢٠٠٠ من قبل قوات الأمن دون موجب حق.

ثانياً: تعبر عن استغرابها للتناقض المدهش الذي تضمنه نص الحكم مما يؤكد مخاوف الرابطة التي طالبت عدم الزج بالقضاء في القضايا ذات الطابع السياسي، ففي الوقت الذي تمسكت فيه المحكمة بتقرير بطلان شرعية القيادة المنبثقة عن المؤتمر الأخير، كلفتها بإعادة عقده. ويعد ذلك اعترافاً بهذه الهيئة واعتبارها الممثل الوحيد للرابطة بعد أن فشلت كل محاولات القفز عليها أو استبدالها، وتأكيد على إنها غير قابلة للتجاوز. وترى أن الحكم الصادر يعبر عن موقف سياسي يصر

أصحابه على رفض الاعتراف بشرعية المؤتمر الخامس والهيئة المديرة المنبثقة عنه. وتؤكد رفضها لأى تشكيك فى شرعيتها، وحتى لا يبقى مصير الرابطة تحت رحمة سيف مسلط عليها، قررت الهيئة المديرة التمسك بممارسة حقها فى الطعن بالتعقيب فى الحكم المشار إليه. وتعقد الهيئة المديرة أن الطعن فى شرعيتها وشرعية المؤتمر يجعل قضية الرابطة لا تزال قائمة شكلا ومضموناً.

ثالثا: تؤكد تمسكها بشرعيتها وبشرعية المؤتمر الخامس وتعلن التزامها بمواصلة الدفاع عن الحريات العامة والفردية وحقوق الإنسان وتنفيذ المقررات الصادرة عن المؤتمر الخامس وتوصياته بما فى ذلك إعادة الهيكلة وتحديد هيئات الفروع.

رابعاً: وجهت الهيئة المديرة التحية والتقدير إلى منظمات المجتمع المدنى وكل المحامين الذين أزروا الرابطة ولا يزالون وكافة التوجهات السياسية والفكرية والأحزاب وكذلك جميع المنظمات الدولية الصديقة والرأى العام الديمقراطى الوطنى والدولى إذ بفضل نضال الرابطيات والرابطيين وهيئات الفروع والأغلبية الساحقة من القياديين السابقين والتونسيين من مناضلى حقوق الإنسان فى المهجر تمكنت الرابطة من الصمود. والهيئة المدير تدعو الجميع إلى البقاء مجندين لتمكين الرابطة من القيام بكل مهامها والدفاع عن حقوق الإنسان.

خامساً: تدعو السلطة إلى الاعتراف بشرعية المؤتمر الخامس والهيئة المديرة المنبثقة عنه وفتح حوار للنظر فى عديد من الحالات والملفات والقضايا العالقة الخاصة بالحريات وحقوق الإنسان والتوصل إلى الحلول الملائمة لها. فالرابطة حريصة منذ تأسيسها على العمل المؤسساتى فى كنف المسؤولية والاستقلالية.

وفى ٢١ يونيو/حزيران قامت السلطات الأمنية باعتقال السيد"محمد مواعدة" زعيم حركة الديمقراطيين الاشتراكيين، واقتادته إلى سجن"٩أبريل" تمهيداً لإلغاء قرار العفو الصادر عنه فى العام ١٩٩٧ واستكمال مدة العقوبة التى حوكم بها فى العام ١٩٩٥، والتى تصل إلى سجن ٩ سنوات.

كما قامت السلطات باعتقال الناشرة "سهام بن سدرين" الناشطة فى مجال حقوق الإنسان بعد أن عادت إلى البلاد من الخارج بإرادتها فى ٢٥يونيو/حزيران، تمهيداً لملاحقتها قضائياً بتهمة قذف النظام العام، وقد تزامن ذلك مع توجيه السلطات استدعاء رسمى إلى الدكتور"منصف المرزوقى" الناطق باسم المجلس الوطنى للحريات - غير المرخص له- للمثول أمام قاضى التحقيق تمهيداً لإحياء ملاحقته قضائياً.

وفى إطار جهود المنظمة العربية لحقوق الإنسان لاحتواء الأزمة، فقد التقى الأستاذ"محمد فائق" الأمين العام للمنظمة فى مطلع يوليو/تموز مع وزير حقوق الإنسان والاتصال فى الحكومة التونسية، وذلك على هامش زيارته لتونس، وتركزت المباحثات بصفة خاصة حول أزمة الرابطة وضرورة إفساح المجال للمعالجة السياسية لحل هذه الأزمة.

المغرب

محاكمة ناشطى الجمعية المغربية.. المحكمة تؤجل النظر فى الاستئناف إلى سبتمبر/أيلول

تواصلت خلال يونيو/حزيران محاكمة ناشطى الجمعية المغربية لحقوق الإنسان، حيث نظرت محكمة الاستئناف فى الطعن المقدم من ٣٦ من ناشطى الجمعية ضد حكم محكمة أول درجة والذى قضى بإدانتهم وحبسهم لمدة ثلاثة شهور وتغريم كل منهم مالياً ثلاثة آلاف درهم.

وكانت محكمة أول درجة قد أصدرت حكمها بإدانة الناشطين فى تهم وجهت إليهم بالإخلال بالأمن العام والمشاركة فى تظاهرات بدون ترخيص رسمى، وهو الحكم الذى أثار استياء العديد من الأوساط الحقوقية المغاربية والعربية.

وكانت المنظمة العربية لحقوق الإنسان قد أصدرت بياناً أعربت فيه عن بالغ قلقها من إجراءات السلطات بإحالة الناشطين إلى المحاكمة، ونددت بالأحكام التى اعتبرتها تتسم بالشدة وأضافت أن إجراءات المحاكمة قد افتقرت إلى الضمانات الكافية، وناشدت المنظمة السلطات المغربية إصدار عفو خاص عن الناشطين، وإفساح الباب أمامهم لأداء دورهم الذى تكلفه المواثيق الدولية وتوفير الضمانات اللازمة لمواصلة نشاطهم فى خدمة قضايا حقوق الإنسان، وكان الأستاذ محمد فائق أمين عام المنظمة العربية لحقوق الإنسان قد اجتمع خلال زيارته الأخيرة للمغرب بنشطاء الجمعية المغربية لحقوق الإنسان واستمع إلى وجهات نظرهم فى هذه الأزمة، كما آثار هذا

الموضوع من المسئولين الرسميين فى المغرب.

الجزائر
أتساع الأحداث.. وضرورات العلاج المتناسب

تصاعدت حدة الأزمة الجزائرية بشكل متسارع ينذر بأخطار أكثر عمقاً على مستقبل البلاد وأوضاع حقوق الإنسان فيها، حيث اتسع نطاق أحداث منطقة القبائل ليشمل كافة مناطق شرق وجنوب شرق البلاد وامتد تأثيرها إلى محافظات الوسط والجزائر العاصمة ذاتها، والتى شهدت مسيرتين قدرت المصادر المشاركين فيهما بمئات الآلاف، وسقط خلالهما عشرات من القتلى ومئات من الجرحى، فى تعبير واضح عن المدى الذى بلغته تجاوزات قوات الأمن والمتظاهرين سواء بسواء.

كانت فرص علاج الأوضاع المتردية فى البلاد منذ أكثر من عشر سنوات قد لاحت فى الأفق، مع المبادرة التى أطلقها الرئيس الجزائري لتحقيق "الوئام الوطنى" وإنهاء دوامة العنف، لكن أحداث منطقة القبائل بعمقها واتساعها قد عكست بجلاء أن الحلول اللازمة لتأثيرات الأزمة وإحلال "الوئام الوطنى" تتجاوز بكثير الحل التشريعى والإجراءات الأمنية.

ويمثل انطلاق الأحداث من منطقة القبائل تلك الرغبة لدى السكان البربر فى إنهاء اشكاليات راسخة فى الإدراك الذهنى بشأن قضية إنكار الهوية الثقافية واللغوية والقيمة الخاصة بهم، وهو ما تقاطع مع تلويح خارجى بلغ قمته خلال اجتماعات الاتحاد الأوروبى، والذى اعتبرت الجزائر تدخلا سافرا فى الشئون الداخلية للبلاد، وحملت فى هذا الإطار بشكل خاص على دور فرنسى واضح.

وكانت الأحداث خلال يونيو/حزيران قد دخلت منحنى الخطر، ففى مطلع الشهر انطلقت مسيرة ضخمة صوب العاصمة للتعبير عن الاحتجاج على تجاوزات الأمن وعدد من السياسات المحلية، وهو ما أفسح المجال أمام إطلاق عريضة "القطب الديمقراطى" الذى يضم سبعة من الأحزاب والهيئات التى تعبر فى غالبيتها عن المواطنين البربر نظراً لتركيبتها العضوية، وكان أبرز ما ورد بهذه العريضة مطلب اعتماد اللغة الأمازيغية كلغة رسمية بما يستتبعه ذلك من تعديلات دستورية وتشريعية وإدارية لازمة، ونظرا للدور الرئيسى الذى لعبته مجالس أعيان قرى منطقة القبائل "التاجمعت" فى تهدئة الأحداث، فقد لبت وزارة الداخلية مطلبهم بتنظيم مسيرة احتجاجية فى العاصمة الجزائر فى ١٢ يونيو/حزيران، ولكن وزارة الداخلية قد حملت مسبقاً منظمى المسيرة مسئولية أية مخالفة لترخيص التظاهرة وخط سيرها الذى لم يرضى عنه المتظاهرون لرغبتهم فى التوجه إلى قصر الرئاسة فى حى المرادية والاعتصام لحين التسليم بمطالبهم، وكان حصاد الصدامات ١٢ قتيلا - بينهم صحيفان - فضلا عن مئات الجرحى، لتتصاعد حصيلة الضحايا الذين تضاربت الأرقام حولهم، نتيجة للتجاوزات الأمنية الواسعة وكذا تجاوزات المتظاهرين فى الرد على الاستعداد الأمنى، وكما سقط مواطنون لا علاقة لهم بالتظاهرات كما كانت عائلات رجال الأمن هدفاً لكثير من الغاضبين.

وقد اتسمت كافة التظاهرات باتساع أعمال التخريب والسلب والتى أدت إلى خسائر مادية كانت ضخامتها سبباً فى عجز المصادر عن تقديرها، وستؤثر سلباً على مستقبل الوضع الاقتصادى فى المناطق التى عاشت هذه التظاهرات.

وكانت المنظمة العربية لحقوق الإنسان قد أعربت عن بالغ قلقها تجاه هذه الأحداث، وأدانت التجاوزات الأمنية التى أسفرت عن وقوع العشرات من القتلى والمئات من الجرحى، كما أدانت أعمال التخريب التى رافقتها ودعت إلى وقفها فوراً، وهى إذ تعرب عن خشيتها من التأثير المتفاقم على أوضاع حقوق الإنسان فى البلاد، فإنها تناشد الحكومة الجزائرية وكافة القوى فى البلاد التحلى بالحكمة واعتماد الوسائل والحلول السليمة لإقرار التفاهم اللازم ووقف تفاقم الأحداث، كما تدين المنظمة العربية موقف بعض الحكومات الأوربية وبخاصة فرنسا الذى يعد تدخلا فى الشئون الداخلية للجزائرى.

السودان
وقفه على هامش دفتر حقوق الإنسان فى السودان

تصاعدت حدة انتهاكات حقوق الإنسان فى السودان بشكل ملموس خلال المعارك التى دارت فى بحر الغزال فى الأول من شهر يونيو/حزيران وتحديداً فى منطقة راجا بالقرب من واو عاصمة الإقليم إذ بلغ عدد القتلى من الطرفين أكثر من ٣٥٠ إضافة إلى المئات الأخرى من الجرحى،

وقد كشفت هذه المعارك عن انتهاكات لحقوق الإنسان حيث قامت القوات الحكومية بقصف مدينة راجا بالطائرات يوم ٦يونيو/حزيران ٢٠٠١، ويوم ٢٦ من نفس الشهر راح ضحيتها ١٠ أشخاص ومئات الجرحى ولم يعد القصف الجوى حادثاً عرضياً بل أصبح سلوكاً يومياً تمارسه القوات الحكومية بتخطيط وتنفيذ محكمين مما يخالف المبادئ الدولية حول حماية المدنيين أثناء المعارك، وفى تصريح يعد الأخطر لوزير الخارجية أن استخدام القوة الجوية يأتى للدفاع عن النفس.

وقد قدرت مصادر الصليب الأحمر إعداد المواطنين الذين نزحوا من مدينة راجا بحوالى ٢٠ألف مواطن إلى الغابات وإلى ولاية دارفور التى تعانى أصلاً من المجاعة وحوادث النهب المسلح الذى راح ضحيته أيضاً المئات من أبناء دارفو.

ومن أسوأ إفرازات هذه المعارك عودة لغة الجهاد مرة أخرى لتستنزف وتهدر مزيد من الموارد البشرية والمالية وتسليح القبائل الجنوبية الموالية للحكومة مما يؤدى إلى مزيد من إزهاق الأرواح، وخروج منظمات الإغاثة العاملة من واو متذرعة بسوء الأحوال الأمنية مما أدى لوقف برامج الإغاثة فى تلك المناطق.

وفى دراسة علمية لسمنار مكافحة الألغام الأرضية فى السودان عقدته مفوضية العون الإنسانى أشير إلى أن أكثر من ثلثى مساحة السودان مزروعة بالألغام تتوزع فى ولايات الجنوب ومناطق جبال النوبة وولايات النيل الأزرق وكسدا والبحر الأحمر ويقدر عددها بحوالى ٨ مليون لغم وطالبت السمنار الأطراف المتنازعة بعدم استعمال الألغام المضادة للأفراد.

كما وافق المجلس الوطنى "البرلمان" فى يونيو/حزيران ٢٠٠١ تمديد العمل بحالة الطوارئ مما يعتبر تراجعاً سلبياً وعرقلة لمساعى الحل السلمى وكالعادة كان التبرير بأن الجو السياسى العام والظروف الأمنية يستدعى ذلك وأن التجديد لا يمس الحريات، كما أجاز المجلس قانون الأمن الوطنى الذى صدر بمرسوم مؤقت فى ٢٠ يونيو/حزيران وقد خول لمدير الجهاز أن يعتقل أى شخص لمدة ٣ شهور يتجدد لـ٣ شهور أخرى كما ألغى مبدءا الرقابة القضائية.

والمنظمة العربية لحقوق الإنسان إذ تعرب عن قلقها بشأن هذه الانتهاكات تطالب الحكومة والمعارضة بالوصول إلى حل سياسى شامل يكون جوهرة احترام حقوق الإنسان وحرياته الأساسية وحتى يتحقق ذلك لابد من الوقف الفورى لإطلاق النار، وإطلاق سراح المعتقلين السياسيين أو تقديمهم إلى محاكمة عادلة وإلغاء كافة القوانين المقيدة للحريات.

العراق

مجلس الأمن يمدد العمل ببرنامج النفط مقابل الغذاء لمدة خمسة أشهر

توصل العراق إلى حل مؤقت مع مجلس الأمن بعد أن قرر المجلس افي ٣ يوليو/تموز الماضي مد العمل ببرنامج النفط مقابل الغذاء لمدة خمسة أشهر بموجب القرار رقم ١٣٣٠، وقد واصل العراق صادراته النفطية في بدايات شهر يوليو/تموز الجاري، بعد توقف دام لقرابة الشهر.

وكان العراق قد خاض معركة شرسة مع مجلس الأمن والولايات المتحدة وبريطانيا، بعد إعدادهما لمشروع جديد لفرض العقوبات على العراق فيما أسمياه "بالعقوبات الذكية"، فالإدارة الأمريكية الجديدة ترى أن برنامج "النفط مقابل الغذاء" والذي يمثل سياسة الإدارة الأمريكية السابقة والتي عرفت بسياسة "**الاحتواء**" قد استنفذ الغرض منه بعد أن عمدت كل من أمريكا وبريطانيا إلي إفراغه من مضمونه بتعليق حوالي ١٢٠٠ عقد للمواد الغذائية قيمتها تقارب ٣،٧ مليار دولار بدعوى أنها سلع مزدوجة.

وفي ١ يونيو/حزيران الماضي أصدر مجلس الأمن بضغط من الولايات المتحدة -كخطوة تمهيدية لتنفيذ العقوبات الذكية- قراره رقم ١٣٢٥، والذي يقوم بتشديد الرقابة على التهريب والواردات العسكرية، والسلع ذات الطابع المزدوج، واستطاعت أمريكا وبريطانيا استمالة الجانب الفرنسي والصيني وإقناعهما بضرورة تعديل العقوبات المفروضة على العراق، إلا أن الجانب الروسي قد هدد باستخدام حق النقض ضد المشروع.

ومن ناحية أخرى استمرت الإحصاءات الدولية الصادرة في خلال شهر يونيو/حزيران الماضي تشير إلي أن نسبة الوفيات بين الأطفال دون الخامسة ارتفعت بزيادة ١٣٣٦,٢٣% نتيجة لمرض الإسهال، و١١٤٦,١٠% نتيجة لأمراض الرئة والجهاز التنفسي، و٣٧٦٦,٠١% نتيجة لسوء التغذية، أما كبار السن فوق ٥٠ عاماً فقد وصلت نسبة الوفيات نتيجة أمراض القلب وارتفاع ضغط لدم إلى

٢٤٢,٨٦%، ونتيجة لداء السكر إلي ٥٦٠,٨٧، ونتيجة للأورام الخبيثة إلي ٥٣٥,٦٨% وذلك مقارنة بإحصاءات ١٩٨٩.

كما استمرت الطائرات الأمريكية-البريطانية في قصف الأهداف المدنية العراقية، كذلك استمرت الطلعات الجوية غير الشرعية على شمال العراق وجنوبه والتي وصلت إلي ٣٢١٠١ طلعة تبعاً لآخر إحصاء صادر في ٢٦ يونيو/حزيران.

والمنظمة العربية لحقوق الإنسان إذ تدين مواصلة الولايات المتحدة سياساتها في فرض الحظر الجوي على مناطق شمال وجنوب العراق التي لم تتضمنها القرارات الدولية فضلاً عن استمرارها في قصف المدنيين في انتهاكا صارخاً لكافة المواثيق الدولية لحقوق الإنسان، فإنها تناشد الأمم المتحدة ومنظمات حقوق الإنسان الإقليمية والدولية العمل على إنهاء الحصار المفروض على شعب العراق.

شارون.....عشرون عاماً خارج القضبان!!!!
المنظمة تجدد الدعوة إلي محاكمة مجرمي الحرب الإسرائيليين

نصت الاتفاقيات الدولية لحقوق الإنسان واتفاقيات جنيف الأربعة لعام ١٩٤٩ إن جرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية لا تسقط بالتقادم. وأنه يحق لمن ارتكبت بحقه جريمة ضد الإنسانية أن يقاضي مرتكبيها بالدعوى الجنائية أو المدنية. ونصت المادة ١٤٦ من اتفاقية جنيف الرابعة على اتخاذ أي إجراء تشريعي يلزم لفرض عقوبات جزائية فعالة على الأشخاص الذين يعترفون أو يأمرون باقتراف إحدى المخالفات الجسيمة لهذه الاتفاقية. كما تلزم بملاحقة المتهمين باقتراف مثل هذه المخالفات الجسيمة أو الأمر باقترافها وبتقديمهم إلي المحاكمة أو تسليمهم إلي طرف آخر لمحاكمتهم". كذلك اقر مجلس الأمن بموجب القرار رقم ٢٣٩١ العام ١٩٦٨ والذي دخل حيز التنفيذ في العام ١٩٧٠إن جرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية لا تسقط بالتقادم، وأنه يجب ملاحقة مرتكبيها. كذلك أقرت المحكمة الجنائية الدولية في نظامها الأساسي في روما في ديسمبر ١٩٩٩ أن الجرائم ضد الإنسانية وجرائم الحرب تدخل في نطاق الجرائم التي تدخل في اختصاص المحكمة بموجب المادتين (٧)، و(٨) على الترتيب من النظام الأساسي.

وكانت المنظمة العربية لحقوق الإنسان قد دعت من قبل بالاشتراك مع المنظمة المصرية لحقوق الإنسان واتحاد المحامين العرب إلي محاكمة شارون وغيره من قادة إسرائيل المتهمين بارتكاب جرائم حرب في فلسطين ومصر في حربي ١٩٥٦، ١٩٧٣. والمنظمة العربية لحقوق الإنسان ترى إن إدانة شارون كمجرم حرب لا تحتاج إلي صابرا وشاتيلا فقط فما يحدث اليوم في الأراضي الفلسطينية المحتلة يكفي لمحاكمة شارون وإدانته.

وكما هو معروف وكدأب الحكومات الإسرائيلية المتعاقبة يكون الحس الإنساني الإسرائيلي في أوجه عندما تكون إسوائيل هي المعنية، أما عندما يخص الأمر غيرها فعلى الأطراف الأخرى أن تتحلى بالسماحة وسعة الصدر. فقد نفى شارون في إعلان رسمي عقب المذبحة " **أن لا أحد منا، لا أحد من جنودنا، لا أحد من قادتنا، أو أنا كذلك، متورط في مذبحة صابرا وشاتيلا**". ولقد ردد شارون والقادة الإسرائيليين نفس العبارة الآن وبعد عشرون عاماً بعدما ارتفعت الأصوات المطالبة بمحاكمته. كما يرددوا عبارة أخرى وهي أن "**على العرب أن يتناسوا تلك الأحداث المؤسفة لتقادمها من جهة ولكونها حالات فردية من جهة أخرى، وأن لا سلام مع إسرائيل بدون تناسيها**".

ورداً على ادعاءات شارون والادعاءات السابق الإشارة إليها. يمكن الاستشهاد بالمحاكمة التي يخضع لها الآن ملوسوفيتش رئيس يوجسلافيا السابق لارتكابه جرائم حرب، وضد الإنسانية في كوسفو. كذلك لا يخفى عن أحد واقعة النازي كلاوز باربي الذي تم اعتقاله في فرنسا عام ١٩٨٣ وحوكم على ارتكابه جرائم ضد الإنسانية بعد مرور أربعون عاماً من انتهاء الحرب العالمية الثانية، كذلك تمسكت إسرائيل بأن تسلم ألمانيا إيخمان لمحاكمته فى إسرائيل لارتكابه جرائم حرب ضد اليهود أثناء الحرب العالمية الثانية.

والمنظمة العربية لحقوق الإنسان إذ تجدد مطالبتها بمحاكمة مجرمي الحرب الإسرائيليين وليس فقط شارون فإنها تدعو مؤتمر القمة الإسلامي، وجامعة الدول العربية إلي إيجاد آلية من أجل تنفيذ قراراتهما الذي نصت عليهما قمتهما في الدوحة في نوفمبر/تشرين الماضي، وعمان في مارس/آذار الماضي القاضية بمحاكمة مجرمي الحرب الإسرائيليين. كما تدعو المنظمات غير الحكومية العربية

الوطنية والإقليمية على إعداد الدراسات والملفات الخاصة بجرائم الحرب الإسرائيلية تمهيداً للمطالبة بمحاكمة مرتكبيها دولياً.

اليمن

عودة الصحفيين اليمنيين من الخارج

رحبت المنظمة العربية لحقوق الإنسان بمبادرة الرئيس "على عبد الله صالح" والتى أتاحت لقيادات العمل الصحفى المعارض فى الخارج بالعودة إلى البلاد ومباشرة نشاطهم من الداخل.

وكانت نقابة الصحفيين اليمنيين قد بدأت المبادرة والاتصال بالقيادات الصحفية، ويتبناها رئيس البلاد وأعطاها دفعاً جديداً، وتلبية للمبادرة فقد استجاب لها ١٧ من قيادات العمل الصحفى، وشرع ٧ منهم فى العودة إلى البلاد فى ٢٥ يونيو/حزيران.

فى حين يستكمل الباقون خطوات إنهاء إقامتهم فى الخارج والعودة مع عائلاتهم لمتابعة نشاطهم الصحفى فى الداخل.

وقد أعربت المنظمة عن أملها فى استكمال الخطوات لعودة كافة النازحين اليمنيين إلى ديارهم، بما يلبى تعزيز الوحدة واحترام حقوق الإنسان.

المملكة المتحدة / فلسطين

قضية سمر وجواد .. وأسس العدالة المفقودة

تواصلت للعام السابع على التوالى تداعيات قضية "سمر العلمى" و"جواد البطمة"، تضفى ظلالا متزايدة من الشك على عدالة محاكمتهما، فمنذ أن قررت محكمة الاستئناف البريطانية فى أواخر أكتوبر/تشرين أول ٢٠٠٠ الماضى تأجيل النظر فى الطعن -الذى تقدمت به هيئة الدفاع خلال العام الماضى-، لم تنظر حتى الآن فى تحديد دور انعقادها المقبل لمتابعة النظر فى الاستئناف، وهو ما يعد إخلالا بحق المتهمين فى المحاكمة خلال مدة معقولة.

وكانت هيئة الدفاع عن المتهمين قد طعنت بالاستئناف على حكم أول درجة القاضى بمعاقبة "سمر" و"جواد" لمدة عشرين عاما بعد إدانتهما فى العام ١٩٩٦، وذلك على الرغم من أن الادعاء العام لم يستطع تقديم أى دليل على ارتكابهما للاتهام الموجه إليهما بتفجير السفارة الإسرائيلية فى لندن فى العام ١٩٩٤.

وكانت المحكمة قد أدانت "سمر" و"جواد" بتهمة مختلفة، وهى الشروع فى تنفيذ تفجيرات محتملة خارج الأراضى البريطانية، وهو الأمر الذى لم يكن مجرما فى بريطانيا قبل١٩٩٩.

كانت المعلومات المتواترة خلال السنوات الثلاث الماضية تشير الى وجود مشتبه فيه ثالث فى ارتكاب التفجير، وأن كل من مكتب الاستخبارات الداخلى ام أى ٥ ومكتب الاستخبارات الخارجية ام أى ٦ وفرع الأمن الخاص كانوا على علم مسبق باحتمالات الحادث، ولكنها لم تكشف عن محتوى تقاريرها ومعلوماتها التى لم تقدمها إلى المحكمة.

وتؤكد المعلومات التى كشف عنها عميل ام أى٥ السابق "ديفيد شايلر" أن جهاز الاستخبارات الإسرائيلية "موساد" هو المسئول عن تفجير سفارة بلاده فى لندن، بغرض دفع السلطات البريطانية للتشدد فى مواجهة النشاط العربى فى أراضيها، حيث كان "شايلر" مكلفاً بتأمين مقر السفارة أثناء وقوع الحادث.

وقد استند الدفاع فى طعنه على حكم أول درجة إلى إخفاء الادعاء العام خلال المحاكمة الأولى معلومات وثيقة الصلة بتبرئة ساحة المتهمين.

كما استند الطعن إلى عدم قانونية الحظر الذى فرضه وزير الداخلية السابق "جاك سترو" على عدد من الأدلة المصنفة كوثائق سرية، وهو الأمر الذى لم يعد جائزاً قانونا بعد حكم المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان فى العام ٢٠٠٠ بإبطال الحكم القضائى البريطانى فى قضية "برمنجهام" لمخالفته للمادة رقم ٦ من الميثاق الأوروبى لحقوق الانسان.

وتشكو هيئة الدفاع عن المتهمين من أن السلطات البريطانية لا تزال تفرض حظرا على كثير من الوثائق التى تصنفها كأدلة سرية، كما تشكو أيضا من عدم بت المحكمة فى طلبها الاستماع الى شهادة "شايلر" وتحديد موعد قريب لمتابعة النظر فى الاستئناف.

وكانت المنظمة العربية لحقوق الإنسان قد وكلت جمعية المحامين العرب فى بريطانيا لتمثيلها ضمن هيئة الدفاع عن المتهمين، وتطالب المنظمة السلطات البريطانية بالكشف عن كافة الوثائق ذات الصلة بالقضية والاستماع الى الشهود المعنيين، وتوفير ضمانات وأسس المحاكمة العادلة بما فيها النظر فى الاستئناف خلال أجل معقول.

إعمال الحق فى التنمية

قدم خبير الأمم المتحدة (أرجون سينغوبتا) تقريراً إلى لجنة الأمم المتحدة لحقوق الإنسان استعرض فيه مضمون الحق فى التنمية انطلاقاً من نص إعلان الحق فى التنمية عام ١٩٨٦، وإعلان وبرنامج عمل فيينا لعام ١٩٩٣، وذلك من خلال تعريف الحق فى التنمية أستخلص منها ثلاثة مبادئ **أولا** أن هناك حقاً من حقوق الإنسان يسمى الحق فى التنمية وهو حق لا يمكن التصرف فيه، **وثانيها** أن هناك عملية معنية تتمثل فى التنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والسياسية التى يمكن فيها إعمال جميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية إعمالا تاماً، **وثالثها** أن الحق فى التنمية هو حق من حقوق الإنسان يحق بموجبه لكل إنسان ولجميع الشعوب المشاركة والإسهام فى عملية التنمية والتمتع بها.

ويوضح التقرير أن الحق فى التنمية ليس مجرد مظلة أو جمله من الحقوق بل انه الحق فى عملية تنمى قدرات أو حرية الأفراد فى تحسين مستواهم وتحقيق ما يتمنونه فى الحياة، وأنه بإمكان الأفراد إعمال العديد من الحقوق بشكل منفصل مثل الحق فى الغذاء، والحق فى التعليم، والحق فى السكن، ويؤكد التقرير أن إعمال الحق فى التنمية يحقق قيمة مضافة للحقوق المعترف بها بالفعل وبطريقة تأخذ فى الاعتبار آثار كل حق على الحقوق الأخرى.

ويرى التقرير إنه بالنظر إلى الحق فى التنمية بوصفه عملية متكاملة تتمثل فى تعزيز حقوق الإنسان ينطوى على دلالتين أولهما إن أعمال جميع الحقوق منفردة أو مجتمعه يجب أن تقوم على أساس برامج إنمائية شاملة تستخدم فيها جميع موارد الإنتاج والتكنولوجيا والتمويل من خلال اعتماد سياسات وطنية ودولية، فإعمال حقوق الإنسان هو هدف البرامج، أما الموارد والسياسات التى تؤثر فى التكنولوجيا والتمويل فهى الأدوات اللازمة لتحقيق هذا الهدف.

ويرى انه لكى يعترف بنمو الموارد كعنصر من عناصر حقوق الإنسان فى التنمية فيجب اتباع النهج الذى يكفل الإنصاف والحد من الفوارق، وهذا يستلزم إحداث تغيير فى هيكل الإنتاج والتوزيع فى الاقتصاد مع تطبيق برنامج للتنمية والاستثمار لا يتوقف على الاعتماد على آليات السوق وحدها بل يتطلب أيضاً قدراً كبيراً من التعاون الدولى.

ويستطرد التقرير أنه ينبغى أن يكون واضحاً تحديد الالتزام المقابل على المستوى الوطنى والدولى، فإعمال الحق فى التنمية هى مسؤولية ملقاة على عاتق الدول أما المستفيدون فهم الأفراد ومن واجب المجتمع الدولى أن يتعاون من أجل تمكين الدول من الوفاء بالتزامها هذا. والذى أكدته وثيقة وبرنامج عمل فيينا من تعهد الدول بالوفاء بالتزاماتها وفقاً لميثاق الأمم المتحدة.

وقد أوضح التقرير الإجراءات الوطنية اللازمة التى يجب أن تقوم بها الحكومات لإعمال الحق فى التنمية وهى **أولا:** ينبغى أن تهدف الإجراءات الوطنية إلى إعمال الحق فى التنمية على حدة وإلى إعمالها مجتمعه بعضها مع بعض كجزء من برنامج تنمية وان تصنف على أنها تدابير تمنع انتهاك أى حق. **ثانياً:** التأكيد على الدور الذى تأدية المنظمات غير الحكومية على الصعيد الوطنى فى الترويج للتنمية من منظور حقوق الإنسان، وفى منع انتهاكات حقوق الإنسان وأن تتم هذه البرامج بمشاركة كاملة للمرأة، وتصميم برامج تراعى فيها اعتبارات الجنسين وتتسم بالفعالية والكفاءة يكون من شأنها أن تعزز وتشجع دور المرأة والنهوض بها.

وأوضح التقرير أنه من الضرورى استخدام مؤشرات ومعايير مناسبة لرصد إعمال كل حق من الحقوق، وتعيين آلية لتقييم التفاعل بين هذه المؤشرات، ويجب إلا تعبر هذه المؤشرات عن أوجه التقدم الكمى فى توفير خدمة معينه للسكان وإنما أيضاً تعبر عن الطريقة النوعية التى تقدم بها هذه الخدمة حيث ينبغى للمؤشر المتعلق بالحق فى الغذاء ألا يعكس فقط مدى الوصول إلى الغذاء أو أتاحته وإنما يعكس أيضاً الطريقة التى يتاح بها الغذاء من حيث العدالة وعدم التمييز وكفالة حقوق الإنسان الأخرى.

ويظهر التقرير أهمية التعاون الدولى فى إعمال الحق فى التنمية حيث لا تستطيع أى دولة فى عالم اليوم الأخذ فى العولمة انتهاج أى سياسة بشكل مستقل عن غيرها من الدول وما يترتب على سياستها من آثار على البلدان الأخرى، خصوصاً تأثير سياسات وممارسات البلدان المتقدمة على سياسات وممارسات البلدان النامية. ولا بد أن يكون واضحاً أن التعاون الدولى ينبغى ألا يقتصر على الإمداد بالمدخرات أو الاستثمارات الأجنبية فقط ولكن أيضاً تذكير المجتمع

الدولى بتعهده بتحقيق ٠,٧% من الناتج القومى الإجمالي للمعونة الأجنبية، وهو هدف لم ينفذه إلا عدد قليل من البلدان إلا أنه فى سياق أعمال الحق فى التنمية ستصبح الأمور الآتية جزءاً من التزامات المجتمع الدولى: التعاون الدولى فى الإمداد بالتكنولوجيا، وإتاحة الوصول إلى الأسواق، وتعديل قواعد تشغيل المؤسسات التجارية والمالية القائمة، وحماية الملكية الفكرية، وخلق آليات دولية جديدة لتلبية الاحتياجات الخاصة للبلدان النامية، ويمكن تحقيق ذلك عن طريق التعاون المشترك بين جميع البلدان المتقدمة والوكالات والمؤسسات الدولية بتقديم تسهيلات إلى كافة البلدان النامية المؤهلة لذلك مثل التكيف الهيكلى وتسهيلات التمويل من المؤسسات المالية الدولية، وبرامج منظمة التجارة العالمية والبلدان الصناعية المتقدمة لتوفير الوصول إلى الأسواق.

وقدم التقرير مخططاً لإعمال الحق فى التنمية يقوم أساساً على اعتماد البلدان النامية لبرامجها الخاصة بالقضاء على الفقر فى إطار فتره مستهدفة ومحددة كأسلوب لإعمال الحق فى التنمية. ولا يعتبر برنامج القضاء على الفقر مثلا موضحاً لعملية إعمال الحق فى التنمية، بل هو جزء من البرنامج الشامل الذى يذهب أبعد كثيراً من مجرد القضاء على الفقر ولهذا سيكون القضاء على الفقر كخطوه أولى نحو الإعمال التدريجى للحق فى التنمية وبالإضافة إلى ذلك استند التقرير إلى نظرية العدل فالأنصاف: يقتضى فالعدل توجيه العناية إلى أضعف الفئات وأقلها حظاً، والأنصاف هو جوهر حقوق الإنسان.

وعند تنفيذ البرنامج الخاص بالقضاء على الفقر يجب ألا يكتفى البلد النامى بضمان معدل نمو معقول فحسب بل علية أيضاً أن يجعله مستداماً، مع عدم سماحه بوقوع أى انتهاك لحقوق الإنسان. وينبغى أن يسمح البرنامج بإجراء تقييم سليم للقدرات الوطنية والمدخرات المحلية وتوقعات التجارة والاحتياجات من التعاون الدولى من حيث الموارد الإضافية ونقل التكنولوجيا وتدفق الصادرات إلى الأسواق. كما يمكن أيضاً تكييف البرنامج الخاص بالقضاء على الفقر لإعمال عدة حقوق أخرى مثل الحق فى الغذاء والحق فى الرعاية الصحية الأولية، والحق فى التعليم الأساسى باعتبارها أمثلة ملائمة وليس لعدم أهمية الحقوق الأخرى. وإذا ما قررت دولة التركيز على أعمال الحقوق الثلاثة من برنامجها الإنمائى فسينعكس ذلك على ما تحتاج إليه من الموارد والتعاون الدولى، وينبغى ألا يتم تخصيص الموارد للصحة والتعليم والغذاء على حساب أى حق أخر من حقوق الإنسان ولهذا ينبغى توفير موارد إضافية بخلاف تلك المخصصة لتنفيذ برنامج التنمية ويجب على الدول النامية أن تقبل بالالتزامات المتعلقة بإعمال حقوق الإنسان وحمايتها، وذلك عن طريق إنشاء لجنة وطنية لحقوق الإنسان فى كل بلد تتألف من شخصيات بارزه من البلد نفسه تتولى التحقيق فى انتهاكات حقوق الإنسان والفصل فيها حيث لا يوجد بلد فى العالم يستطيع الإدعاء أن إقليمه لا تقع فيه أى انتهاكات لحقوق الإنسان. وكل ما يمكن ضمانه هو وجود آلية كافية فى النظم القانونية للتصدى لهذه الانتهاكات.

حقوق الإنسان والفقر المدقع

قدمت خبيرة الأمم المتحدة السيدة آ.م. ليزين المعنية بحقوق الإنسان والفقر المدقع، تقريرها إلى لجنة حقوق الإنسان بالأمم المتحدة، تناولت فيه اهتمام المؤسسات المتخصصة التابعة للأمم المتحدة لمكافحة الفقر، وارتفاع عدد الفقراء والمعدمين فى العالم، وتنامى وعى الحكومات والمنظمات غير الحكومية وازدياد الهجرة العالمية للفقراء، وحدوث تطور فى المنظمات المالية الدولية.

وكانت لجنة حقوق الإنسان قد طلبت من الخبيرة إجراء مشاورات مع الفقراء والمجتمعات التى يعيشون فيها، والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان والمنظمات غير الحكومية التى تكافح الفقر المدقع، وأن تواصل تحليل سياسات الدول وأن تتعاون مع المنظمات المالية الدولية.

وأوضح التقرير أن العالم يشهد هجرة واسعة لا يمكن قصرها على عوامل عرقية أو ظاهرة الهرب من الحروب، فهى هجرة عالمية هرباً من الفقر.

وأوضح التقرير أنه تم حوار هام مع صندوق النقد خلال العامين السابقين، حيث يرى صندوق النقد أن بإمكانه أن ينهض بدور هام لمكافحة الفقر، وذلك من خلال مبادرته لصالح البلدان الفقيرة المثقلة بالديون، وأوضح الصندوق التطور الملحوظ منذ أن وضعت الخبيرة المستقلة تقريرها الأول وأن العمل بدأ بورقات استراتيجية للحد من الفقر وهى أساس عمليات الإقراض التى تقوم بها مؤسسات بريتون وودز لصالح البلدان الأعضاء المنخفضة الدخل، غير أن صندوق النقد

اعترض على ما ورد فى تقرير الخبيرة المستقلة من أنه ينهض بدور مدمر للسياسات الاجتماعية حيث أن القول بإمكان خبير استشارى تابع لصندوق النقد الدولى أن يدمر فى يوم واحد العمل الدؤوب الذى قام به ألف من العناصر العاملة فى المجتمع، قول غير صحيح.

ويسعى صندوق النقد الدولى أن يحقق أعلى مستوى من النمو المستدام للدول النامية، للحد من الفقر، ويساهم فى تدعيم ميزانيات الإنفاق الاجتماعى خصوصاً فى مجال الصحة والتعليم، مما يساعد على وضع شبكات أمان اجتماعى لتخفيف الإضرار الاجتماعية الناجمة عن الإصلاحات الضرورية.

وعلق صندوق النقد على توصية الخبيرة بشأن إلغاء ديون البلدان المثقلة بالديون وضرورة الشروع فى الإصلاح الديمقراطى لمؤسسات بريتون وودز بالقول أن وضع لوائح تنظيمية انتقائية تحمل فى طياتها تشويهات قد تؤدى إلى تقليص تدفقات رؤوس الأموال فى اتجاه البلدان النامية، ويعمل البنك الدولى على بلوغ الهدف الذى يتمثل فى الشروع فى تخفيف دين ٢٠ بلداً حتى نهاية عام ٢٠٠٠، ويتوقع أن تنخفض ديون بلدان معنية لصندوق النقد الدولى بأكثر من مليارى دولار.

وكانت ١٠ بلدان قد بدأت فعلاً تستفيد من تخفيف ديونها بمنحها خفضاً مجموعة ١٦ مليار دولار فى إطار المبادرة بشأن أقل البلدان نمواً المثقلة بالديون. وأشار التقرير إلى حتمية وفاء البلدان المانحة بالتزاماتها فيما يتعلق بالتمويل لكى يضمن النجاح الكامل لهذه المبادرة.

وأكد التقرير على موافقة صندوق النقد بإجراء إصلاح ديمقراطى للمؤسسات المالية الدولية، وأنه بدأ فى إعادة النظر فى نظام الحصص الذى تحسب على أساسه حقوق تصويت الأعضاء فى مجلس إدارة صندوق النقد الدولى، وسيستمر الصندوق فى زيادة شفافية أنشطته على النحو الذى يعزز المزيد من المساءلة والحوار مع الخبراء الخارجين.

وتضمن التقرير ثلاثة تعليقات على التوصيات المتصلة بعمليات صندوق النقد:

١-أوصت الخبيرة بأن تعد مؤسسات بريتون وودز تقريراً سنوياً لكل بلد لتقييم التأثير الاجتماعى الناجم عن سياستها وخاصة فيما يتعلق بالقضاء على الفقر المدقع، وتضمين هذه التقارير خلاصة جامعة بالاتصالات وعلاقات التعاون التى أقيمت فى كل قطاع وكل وكالة متخصصة من وكالات الأمم المتحدة.

٢-ان يتضمن كل اتفاق يبرم مع حكومة شرطاً اجتماعياً يحدد بالتفصيل السياسات الاجتماعية التى يجب حمايتها من أى تخفيض تشهده الميزانية وهى التعليم والصحة والإسكان.

٣-وجود آلية للتعويض تسمح بتمويل الأنفاق على مكافحة الفقر المدقع اعتماداً على إعادة جدولة الديون.

وقد تضمن التقرير منح الأولوية فى التعبير لأفقر الناس من خلال إنشاء تحالف عالمى لمكافحة الفقر المدقع يجمع فى إطار سياسى متماسك بين وكالات الأمم المتحدة، ومؤسسات بريتون وودز، ومنظمة التجارة العالمية وتعبئة المؤسسات الوطنية المعنية بالدفاع عن حقوق الإنسان والسلطات الإقليمية والمحلية والدول والعمال الاجتماعيين والموظفيين الذين لهم صلات دائمة مع أفقر الناس مثل أفراد الشرطة والقضاة وموظفوا السجون والمهن الطبية ومهن التدريس والتدريب المهنى وموظفوا الخدمة العمومية.

ويؤكد التقرير على أهمية التحقق من أن الفقراء على دراية بحقوقهم وأنهم يمارسون هذه الحقوق ممارسة فعلية، والوقوف على الحالات التى أمكن فيها للمعدمين أن يطالبوا بحقوقهم الاقتصادية والاجتماعية والثقافية أمام الدوائر المختصة على الصعيد الوطنى والإقليمى وقام البنك الدولى مؤخراً من خلال نشرة أصوات الفقراء بنشر تحليل شمل أكثر من ٦٠,٠ ألف فقير على مستوى القارات كلها يهدف إلى تحديد الأسباب التى تمنع تعبير الفقراء عن رأيهم والتوجهات المقيدة لتحليل احتياجاتهم وخاصة تحليل أوضاع الفقراء الذين يعيشون فى بلدان تمر بمرحلة اقتصادية صعبه ولا سيما أوضاع الأطفال، كذلك تعبير النساء الفقيرات عن رأيهن خصوصاً فى المناطق الريفية.

وقد أعطى التقرير مثالا لمكافحة الفقر فى الجزائر، حيث قامت الجزائر بعقد مؤتمر وطنى لمكافحة الفقر فى عام ٢٠٠١، وخرج المؤتمر بتوصيات هى تطوير الزراعة وصيد الأسماك وهما عنصران أساسيان، والعمل على تحقيق العدالة فى توفير العلاج الصحى، وضمان التدريب المهنى والعمالة، وتحديد أفقر الفئات التى لها حق فى السكن، وإدماج أفقر فئات السكان فى نظام الضمان الاجتماعى.

السعودية

شكوى مواطن أثيوبي من عدم صرف مستحقاته عن العمل

تلقت المنظمة العربية لحقوق الإنسان شكوى مقدمة من السيد أحمد أدم حمزة الأثيوبى الجنسية يطلب فيها مساعدته للحصول على حقوقه المالية عن عمله لدى شركة محمد بن لادن.

وتضمنت الشكوى أن المذكور عمل لدى الشركة المذكورة منذ أبريل/ نيسان ١٩٨٥ ولم يحصل على حقوقه فى بدلات السكن والانتقالات وقد صدر فى مطلع عام ١٩٩٩ قرار بنقله إلى فرع للشركة بعيدا عن مقر إقامته وأسرته فحاول العمل على تعديل القرار ولكن الشركة قامت بفصله دون صرف مكافأته عن نهاية الخدمة وبقية مستحقاته.

وتطالب المنظمة السلطات السعودية بتحقيق ما تضمنته الشكوى، وفى حالة ثبوتها اتخاذ ما يلزم لصرف مستحقات الشاكى.

الإمارات

شكوى مواطن مصرى من عدم صرف كامل مستحقات عمله

تلقت المنظمة العربية لحقوق الإنسان شكوى مقدمة من الطبيب "عادل عبد الحميد مناع" المصرى الجنسية، والتى يطلب فيها مساعدته على استرداد باقى مستحقاته عن عمله فى دولة الإمارات العربية المتحدة.

أفادت الشكوى أن المذكور عمل فى الإمارات قرابة ٢٠ عاما فى الإدارة الطبية للقوات المسلحة حتى أنهيت خدمته وتم ترحيله فى العام ١٩٩٨، على خلفية إصابته بالتهاب الكبد الوبائى "سى" وتأجل إنهاء خدمته لحاجة إدارة عمله له، ولكن من دون صرف نفقات علاجه لأكثر من ٤ سنوات، ولم يستطع اتخاذ إجراءات المطالبة بحقه فى نفقات علاجه أو بقية مستحقات نهاية خدمته بسبب ترحيله.

وقد خاطبت المنظمة سفير دولة الإمارات بالقاهرة وطالبته ببذل مساعيه الحميدة لدى السلطات الإماراتية لمساعدة الشاكى فى الحصول على بقية مستحقاته، كما كتبت فى ذات الشأن إلى إدارة التظلمات بوزارة الخارجية المصرية.

سوريا

اعتقال مواطن سورى دون إذن قضائى ودون توجيه اتهامات إليه

تلقت المنظمة العربية لحقوق الإنسان شكوى تتضمن أن السلطات الأمنية السورية قامت فى ٢٥ يوليو/تموز ٢٠٠٠ باعتقال السيد هلال عبد الرازق على، وذلك دون إذن قضائى ودون أن تواجه إليه اتهامات، حيث قام ضابط من إدارة الاستخبارات باقتحام منزل أسرته وتفتيشه واقتياده إلى مكان مجهول.

وتفيد الشكوى أن السلطات تنكر قيامها باعتقال المذكور وترفض السماح لأسرته بزيارته.

وتطالب المنظمة السلطات السورية بالتحقيق فيما تتضمنه الشكوى، وفى حالة ثبوت صحتها الإفراج عن المذكور أو تقديمه لمحاكمة عادلة إذا ما ثبتت فى حقه تهمه محددة.

لبنان

مطالبة مواطن لبنانى بالحصول على وثائق الهوية

تلقت المنظمة العربية لحقوق الإنسان من السيد إلياس جان إلياس لحود طلبا لمساعدته لدى السلطات اللبنانية من أجل حصوله هو وشقيقته على وثائق هوية دائمة.

ويتضمن طلب المذكور أن والده، المواطن اللبنانى قضى حياته فى مصر منذ العشرينيات من القرن الماضى حيث ولد الطالب وشقيقته دون تسجيلهما لدى السلطات اللبنانية وإنما حصل كل منهما على جواز سفر يحمل صيغة "قيد الدرس"، وظل الجوازان يجددان كل عام إلى أن توقفت السفارة اللبنانية خلال العامين الآخرين عن تجديدهما، ورفضت منحهما الشهادات اللازمة لتسهيل إلحاق ابنته "مادونا" بالمدارس المصرية.

وترجو المنظمة أن تقوم السلطات اللبنانية المختصة بدراسة طلب المذكور فى ضوء المستندات التى قدمها رفق طلبه، ومنحه هو وشقيقته وثائق الهوية فى حالة ثبوت حقهما فى الحصول عليها.

اليمن

اقتحام مقر جريدة الوحدوى

تلقت المنظمة العربية لحقوق الإنسان شكوى تتضمن أن ضباط من القوات المسلحة اليمنية قاموا فى ١٦ مايو/آيار الماضى باقتحام المقر الرئيسى لجريدة "الوحدوى" الناطق بلسان التنظيم الوحدوى الشعبى الناصرى وقطعوا خطوط الاتصال فيه وهددوا المحررين بالقتل إذا لم يدلوا

بمعلومات عن اسم كاتب نبأ عن قيام قوات الجيش بقصف مناطق بمحافظة مأرب وتشريد سكانها.

وتفيد الشكوى أن محررى الجريدة يشعرون بالتهديد، خاصة وأنهم تلقوا تهديدات هاتفية متكررة.

وتطالب المنظمة السلطات اليمنية بالتحقيق فيما تضمنته الشكوى وفى حالة ثبوتها معاقبة المسئولين عن هذه الانتهاكات صيانة لحرية الصحافة فى التعبير والرأى.

.. واعتقال وإصابة مواطنين بسبب مشاركتهم فى مسيرات سلمية

كما تلقت المنظمة شكوى تتضمن أن سلطات الأمن بمديرية النادرة فى محافظة إب قامت فى ١٣ مايو/آيار السابق باعتقال السادة/ محمد العصرى وقائد الجحافى وعبد العالم التحيف وعبد المريسى، وذلك دون إذن قضائى ودون توجيه اتهامات إليهم.

وتفيد الشكوى أن الاعتقال سببه مشاركة المذكورين فى مسيرة سلمية احتجاجاً على سوء الأوضاع الأمنية فى المديرية وقد منعت السلطات الأمنية أسر المذكورين من زيارتهم.

كما أطلق رجال الأمن النار عشوائياً على مسيرة سلمية أخرى يوم ٢٩ مايو/آيار الماضى فأصابت المواطن نجيب أحمد على غالب بإصابات بالغة.

وتطالب المنظمة السلطات اليمنية بالإفراج عن المعتقلين المذكورين أو تقديمهم لمحاكمات عادلة إذا ثبت فى حقهم تهم محددة، والسماح لذويهم بزيارتهم، والتحقيق فى حادث إصابة المواطن نجيب أحمد غالب ومجازاة المسئول عن إصابته.

السودان

مواطن سودانى يطلب الحصول على حق اللجوء السياسى

تلقت المنظمة العربية لحقوق الإنسان شكوى مقدمة من السيد/ماريو أزل أجو تونق، السودانى الجنسية، يشكو فيها من عدم استجابة مكتب المفوضية السامية للاجئين بالقاهرة لطلبه الحصول على حق اللجوء السياسى.

وتفيد الشكوى أن أجهزة الأمن السودانية كانت قد اعتقلته وزوجته فى يناير/كانون ثان ١٩٩٨ وحتى مايو/اذار من نفس العام، وذلك بسبب قرابته لأحد قيادين الجيش الشعبى لتحرير السودان، وأنه تعرض للتعذيب كما تعرضت زوجته للاغتصاب من قبل جنود الأمن خلال اعتقالهما، الأمر الذى أدى بهما إلى الفرار إلى مصر بعد الإفراج عنهما.

ويذكر الشاكى انه بالرغم من أن عودته إلى السودان تعرض حياته أو حريته للخطر، فإن مكتب مفوضية اللاجئين لم تقبل طلبه.

وترجو المنظمة مكتب المفوضية السامية للاجئين فى القاهرة إعادة النظر فى قرارها برفض طلب المذكور اللجوء السياسى وذلك فى ضوء الاعتبارات التى تتضمنها شكواه.

سوريا

المنظمة تطالب بوقف التدابير الأمنية ضد ناشطين حقوقيين

تلقت المنظمة العربية لحقوق الانسان شكوى تفيد أن السلطات الأمنية قد اتخذت فى مطلع يوليو/تموز عددا من التدابير ضد بعض ناشطى حقوق الإنسان، بعد إعلانهم فى ٢ يوليو/تموز عن نيتهم لتأسيس جمعية حقوق الإنسان فى سوريا.

وأفادت الشكوى قيام سلطات الأمن باستدعاء النائب رياض سيف للتحقيق معه حول نشاطه فى مجال حقوق الإنسان، كما أفادت الشكوى أن عددا من عناصر الأمن فى لباس مدنى قاموا بالاعتداء المحامى خليل معتوق مما أدى إلى إصابته بجروح.

والمنظمة تطالب الحكومة السورية بالتحقيق فيما تضمنته الشكوى، وفى حال ثبوتها معاقبة المسئولين عنها، وإصدار تعليماتها إلى أجهزة الأمن بالكف عن ملاحقة الناشطين.

قطر

الاعتداء على رئيس تحرير صحيفة الوطن

تلقت المنظمة العربية لحقوق الإنسان شكوى تفيد أن ثلاثة مجهولين قاموا فى يوم ٧ يونيو/حزيران بالاعتداء بالضرب والجرح على الكاتب الصحفى أحمد على رئيس تحرير جريدة الوطن فى مكتبه بمقر الجريدة، فيما يبدو أنه على صلة بكتاباته.

وتفيد الشكوى أن المذكور قد تعرض لإصابات عديدة نتيجة هذا الاعتداء الذى دانه اتحاد الصحفيين العرب وقيادات العمل الصحفى فى قطر ودول الخليج.

والمنظمة اذ تدين هذا الاعتداء، فإنها تطالب السلطات القطرية بالتحقيق الفورى وسرعة كشف ملابسات هذا الحادث، وإحالة المسئولين عنه إلى المحاكمة العاجلة.

١- تلقت النشرة رسالة من **الطالب إبراهيم مصباح** عبر فيها عن تقديره لتضمين النشرة باب جديد للنشطاء الذى أتاح له الفرصة لطرح تساؤل حول العلاقة بين القوانين الوطنية المحلية والقانون الدولى والتزامات الدول والأفراد وفقاً لقوانين حقوق الإنسان الدولية ومدى حق الدول فى الالتزام أو عدم الالتزام بهذه القوانين.

وقد أحالت **هيئة تحرير النشرة** هذا التساؤل إلى الأستاذ الدكتور أحمد الرشيدى، أستاذ القانون الدولى بكلية الاقتصاد والعلوم السياسية بجامعة القاهرة، الذى تفضل مشكوراً بموافاتنا بالرد التالى:

"احتل موضوع العلاقة بين القانون الدولى والقانون الوطنى أو الداخلى مساحة كبيرة على خريطة موضوعات البحث فى حقل القانون الدولى منذ نشأة نظام الدولة القومية. وقد برز فى هذا الشأن اتجاهان: اتجاه أول، يرى أنصاره أن القانونين الدولى والوطنى نظامان قانونيان مختلفان أحدهما عن الآخر (نظرية ثنائية القانون). واتجاه آخر، ومفاده أن القانونين ينتميان إلى نظام قانونى واحد (نظرية وحدة القانون). والراجح الآن، فقهاً وعملاً، هو أن النظريتين سالفتى الذكر – على اطلاقهما – قد أخذتا تفقدان بريقهما شيئاً فشيئاً أمام تداخل الثقافات والنظم القانونية المختلفة. وأصبح من المسلم به – لدى غالبية الفقه وفى ضوء ما استقر عليه العمل على المستويين الدولى والوطنى – هو أن الأولوية تكون – عند التعارض – لقواعد القانون الدولى، ونتيجة لذلك، فإنه لم يعد فى وسع الدولة – كمبدأ عام – الاحتجاج بقانونها الداخلى أو حتى بدستورها الوطنى لمخالفة التزام دولى ترتب سلفاً فى مواجهتها، أو مخالفة قاعدة قانونية دولية ذات طبيعة آمرة، ومنها القواعد المتعلقة بحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية".

٢- ووردت رسالة من **السيدة "جميلة سعدون" من** المغرب والأتى نصها:

لاحظت فى أعداد نشرتكم نقص الاهتمام بقضايا المرأة والطفل فى البلاد العربى، وهى من القضايا المهمة فى بلادنا التى باتت تحظى باهتمام شعبى ورسمى كبير فى الأعوام الأخيرة، وهى قضايا تشغل حيزا مهما فى فكر منظمات حقوق الانسان العربية والدولية.

ولا أعلم ما اذا كانت هذه القضية غائبة أيضا عن أجندة المنظمة الحالية أم لا ؟ ولا أتصور أن منظمة بحجم منظمتكم تتجاهل هذه القضية المهمة. خاصة وأنها تحتاج الى مزيد من دفع الاهتمام بها لما تعانيه قطاعات المرأة والطفل فى بلادنا منذ عصور.

أرجو التوضيح.

.. **وهيئة تحرير النشرة** تحيط الراسلة الكريمة بأن المنظمة تتابع الكثير من قضايا حقوق الانسان فى الوطن العربى، ولا يفت هذا فى عضدها فى شأن أى من القضايا، وخاصة قضايا الفئات الأكثر حاجة للرعاية ومن بينها المرأة والطفل، وربما لم نستطع عمل التغطية اللازمة لهاتين القضيتين فى أعداد نشرتنا الأخيرة، ولكن ذلك لم يعنى أننا قد توقفنا عن نشاطنا فى هذا الشأن، ويتضمن برنامج عملنا للعام الحالى وكذا توصيات الجمعية العمومية الخامسة ومجلس الأمناء اهتماما كبيرا بهاتين القضيتين، ونتعهد بأن نولى مزيدا من الاهتمام فى أعداد النشرة القادمة لهما.

٣- ووردت الينا رسالة من **السيدة م.ع من مصر** والأتى نصها:

"عملت مع زوجى باحدى الدول العربية فى الخليج حوالى ١٠ سنوات وقد استطعنا والحمد لله العودة الى بلدنا من دون خسائر تذكر ولكننا عانينا معاناة شديدة من سوء المعاملة من الكفيل من مديرى فى العمل. ولكننى رأيت المعاناة التى يتعرض لها العمال المصريون بالتحديد فى هذه البلاد وحقوقهم التى تضيع وتسلب من دون وجه حق والبعض الذى يلقى به فى غياهب السجون من دون قانون يحكم العلاقة بين العاملين المصريين والحكومات فى هذه البلاد.

وأقترح على المنظمة أن تهتم بهذه القضية وأن تفتش عن كثير من المصائب التى تحصل للعمال المصريين فى هذه البلاد وستجدون مصريين فى السجون لا لشىء سوى لأنهم اختلفوا فى الرأى مع صاحب العمل أو الكفيل أو طالبوا بحقوقهم المسروقة."

.. تود **هيئة تحرير النشرة** إحاطة الراسلة الكريمة بأن قضية العمال المهاجرون سواء البينية العربية أو فى خارج الوطن العربى تلقى من المنظمة الكثير من الاهتمام شأنها شأن الكثير من القضايا، وبمتابعة باب الشكاوى والمداخلات فى أعداد نشرتنا سوف تجدين تغطية لكثير من تدخلات المنظمة فى هذه القضايا تعكس اهتماما بالغا بها، فى القضايا الفردية أو الجماعية على السواء.

قضية وكتاب: جرائم سودانية بالمخالفة للقانون الدولى الإنسانى

صدر كتاب بعنوان "جرائم سودانية بالمخالفة للقانون الدولى الإنسانى (١٩٨٩-٢٠٠١)" تأليف د.أمين مكى مدنى - الناشر دار المستقبل العربى.

بعنوانه الصريح، وبخبرة كاتبه كزعيم سياسى معارض، وكسجين رأى قضى فترة عصيبة فى سجون السودان دون اتهام أو محاكمة، يتوقع القارئ منذ اللحظة الأولى كتاباً منحازاً، لكن ما أن يتقدم فى فصوله العشرة حتى يتأكد أن هذا الانحياز إنما هو للقانون والعدالة. فرغم أن الكتاب يظل فى التحليل النهائى بمثابة عريضة دعوى أو لائحة اتهام ضد "نظام الإنقاذ" فى السودان، فلم يعف أى نظام سابق من التورط فى الأخطاء، وطالب بالتحقيق والمساءلة للجميع دون تمييز.

تناول الكتاب فى فصوله الأربعة الأولى، مبادئ القانون الإنسانى الدولى وتطوره وآليات نفاذه،على الصعد الوطنية المحلية أو العالمية من خلال المحاكم الدولية المؤقتة أو الجهود المبذولة لإنشاء محكمة جنائية دولية تتولى ذلك الاختصاص. كما عرض إلى التطور القانونى الهائل الذى أصبح معروفاً باسم "الولاية القضائية الدولية" والذى نجم عن وقائع قضية بينوشيه والذى فتح المجال أمام المحاكم المحلية، فى أى بلد،لمحاكمة أى منتهك لحقوق الإنسان يتواجد فى إقليم تلك المحكمة مهما كانت جنسيته أو أين ومتى قام بارتكاب تلك الانتهاكات.

وانطلاقاً بين هذا التقديم القانونى المسهب، تعرض المؤلف لانتهاكات القانون الإنسانى الدولى فى السودان منذ الانقلاب العسكرى فى ١٩٨٩ووثقها عبر ستة فصول ليطالب فى النهاية بمحاسبة المسئولين عن ارتكابها.

لكن القضية التى يطرحها الكتاب تتجاوز الدعوة لمحاسبة مسئولين تورطوا فى انتهاكات جسيمة للقانون الإنسانى الدولى أو القانون الدولى لحقوق الإنسان، إذ تناقش قضية مطروحة عالمياً حول خيارات التعامل مع المسئولين عن مثل هذه الانتهاكات. إذ يطرح البعض مبدأ العمل بفكرة لجان "الحقيقة والمصالحة". التى اتبعتها بعض الدول فى أمريكا اللاتينية وفى جنوب أفريقيا وسيراليون فى السنوات القليلة الماضية، والغرض من هذه اللجان هو القيام بدراسة الأوضاع والانتهاكات وترفع تقريرها للسلطة السياسية، أى الجهة الحاكمة، لتقرر ما تراه مناسباً سواء باعتبار أن هذا النهج يكفى، أو تقوم باتخاذ الإجراءات اللازمة لمعاقبة المسئولين عن تلك الانتهاكات.

بينما تنحو الرؤية الثانية إلى ضرورة محاكمة مرتكبى الجرائم الجسيمة سواء أمام المحاكم الوطنية أو بموجب الولاية القضائية الدولية أو أمام المحكمة الجنائية الدولية عند قيامها استناداً إلى مراعاة حق الدفاع والمحاكمة العادلة. وذلك الحيلولة دون إفلات الجناة، وتحقيق الردع ومنع تكرار الانتهاكات، وإزالة المرارات استعداداً لمستقبل خال من سلبيات التاريخ وحماية المجتمع من الانتهاكات.

وبينما يبقى النقاش محتدماً، فقد كان خيار المؤلف واضحاً وأكيداً بطلب المحاسبة والمساءلة.

مجلس أمناء المنظمة يعقد اجتماعه الدورى ويصدر بيانا عن أعماله

عقد مجلس أمناء المنظمة العربية لحقوق الإنسان اجتماعه الدورى بمقر المنظمة بالقاهرة يومى ١٣ ، ١٤ يونيو/حزيران ٢٠٠١ برئاسة الأستاذ جاسم القطامى رئيس المجلس، وقد قام المجلس بمناقشة تقرير الأمين العام عن الفترة السابقة للاجتماع، وخطة عمل المنظمة للعام ٢٠٠١ - ٢٠٠٢ وبلورة موقف المنظمة فى المؤتمر العالمى لمكافحة العنصرية والتمييز العنصرى واقرها بعد المناقشة، كما أستمع المجلس إلى تقرير أمين الصندوق وأقر الحسابات الختامية عن العام ٢٠٠٠. وناقش المجلس أيضاً عدة تقارير ميدانية من الساحات العربية عن تطور حالة حقوق الإنسان فى الوطن العربى.

وقد أصدر مجلس الأمناء بياناً فى ختام أعماله تضمن الآتى:-

لا حظ المجلس ببالغ القلق استمرار الاعتداءات الإسرائيلية الوحشية على الشعب الفلسطينى، سواء من جانب قوات الاحتلال أو المستعمرين، وكذا استمرار الحصار الشامل والعقوبات الجماعية، والتواطوء الإسرائيلى الأمريكى لمحاولة شق الصف الفلسطينى بالضغط على السلطة الفلسطينية من أجل اعتقال قيادات المعارضة وتثبيت أركان الاحتلال، وطرح بدائل أمنية من شأنها تقويض الانتفاضة من دون مقابل للدماء والتضحيات التى بذلت، وجدد مجلس الأمناء، وبإلحاح، دعوته للمجتمع الدولى

لتوفير الحماية الدولية للشعب الفلسطينى بأقصى سرعة، وتمكينه من ممارسة حقه المشروع وغير القابل للتصرف فى تقرير المصير والعودة وتحرير أرضه من الاحتلال وبناء دولته المستقلة وعاصمتها القدس.

وتوقف المجلس عند المفارقة المؤسفة من أن يكون العام ٢٠٠١ الذى يكرسه العالم لمكافحة العنصرية والتمييز العنصرى هو نفسه العام الذى شهد أكبر حملة دولية لتكريس العنصرية الصهيونية، ومحاولة طمس القضية الفلسطينية من على جدول أعمال المؤتمر العالمى الثالث لمكافحة العنصرية،لتثبيت سياسة العزل العنصرى التى تمارسها إسرائيل على الشعب الفلسطينى والمماثلة لنظام "الابارتهايد" البائد فى جنوب أفريقيا، وإنكار حق الشعب الفلسطينى فى المقاومة المشروعة.

كما تابع المجلس بقلق مماثل السياسات الأمريكية الرامية لاستبدال العقوبات الدولية اللاإنسانية الموقعة على العراق لأكثر من عشر سنوات بصيغة جديدة للعقوبات تنطوى على نفس الأبعاد تحت عنوان "العقوبات الذكية" تعمل على تخليد الحصار الجائر الذى ضاعف من انتهاكات حقوق الإنسان فى العراق بشكل خطير. ودعا المجلس المجتمع الدولى إلى الرفع الفورى وغير المشروط للعقوبات.

كذلك توقف المجلس ببالغ القلق أمام الأزمة الجزائرية والأحداث الأخيرة التى عرفتها منطقة القبائل، وامتدت إلى مناطق أخرى. وفيما أدان المجلس التجاوزات التى وقعت من جانب قوات الأمن وأسفرت عن سقوط العديد من الضحايا، فقد سجل أسفه لأعمال التخريب التى رافقت الاحتجاجات ودعا إلى وقفها فوراً، والتعبير عن المطالب، مهما كانت أهميتها بالطرق السلمية، كما أدان بشدة موقف بعض الدوائر الحكومية فى بعض البلدان الأوروبية وبخاصة فرنسا، والتى تعتبر تدخلا سافراً فى الشئون الجزائرية، وانتهاكاً صارخاً لقواعد القانون الدولى.

كما ناقش المجلس الأبعاد المتعددة للأزمة السودانية المتفاقمة - وبخاصة الحرب الأهلية فى الجنوب - وآثارها الإنسانية المدمرة على الشعب السودانى ومواطنيه - شمالا وجنوباً - وموارده ومجمل حقوق الإنسان على الساحة الوطنية. ونبه المجلس إلى مخاطر تدويل الأزمة، ودعا الحكومة وكافة القوى السودانية إلى وقفه جدية لوضع حد لهذه الحرب، ودفع جهود المصالحة الوطنية.

كما توقف المجلس بصفة خاصة عند ظاهرة الضغط على منظمات وناشطى حقوق الإنسان فى بعض البلدان العربية، ودعا إلى رفع القيود المفروضة على عملهم وإعمال المعايير الواردة فى إعلان "حماية المدافعين عن حقوق الإنسان" وتعزيز جهود الأمم المتحدة الرامية إلى تطوير هذا الإعلان إلى اتفاقية دولية.

وفى ختام مناقشاته، أكد المجلس على تعميق اهتمام المنظمة بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وإعطاء اهتمام خاص لقضايا الطفل وحقوق المرأة، والعمالة المهاجرة، ودمج حقوق الإنسان والتنمية، وتعزيز الاهتمام بقضايا المفاهيم.

المنظمة العربية تشرك الشبكات الآسيوية فى تعزيز القضية الفلسطينية فى مؤتمر مكافحة العنصرية

استطرادا للتعاون بين المنظمة العربية لحقوق الإنسان والشبكات الآسيوية(كلرام) الذى تأسس فى إطار التحضير للمؤتمر العالمى لمكافحة العنصرية والتمييز العنصرى، من أجل النهوض بحقوق العمالة المهاجرة، زار وفد من الشبكة الآسيوية القاهرة بدعوة من المنظمة فى الفترة من١٥ إلى ١٧يونيو/حزيران الجارى، والتقى ومسئولى المنظمات العضوة بالمنظمة العربية لحقوق الإنسان العاملة على الساحة الآسيوية، وممثلى عدد من المنظمات المعنية على الساحة المصرية.

تناول الحوار مع المنظمات العربية والذى شارك فيه دبلوماسيون من بعض البلدان الآسيوية كمراقبين، تعميق التعاون حول سبل النهوض بالضمانات القانونية للعمالة المهاجرة الآسيوية والعربية إلى البلدان العربية ودول المهجر الغربى، والعمالة الفلسطينية فى إسرائيل. ومسئولية الدول المصدرة والمستقبلة ومؤسسات التشغيل غير الحكومية والمنظمات غير الحكومية فى تطبيق هذه الضمانات.

أعلنت الشبكات الآسيوية عزمها على إيفاد بعثة تقصى حقائق لفحص معاناة العمالة الفلسطينية فى إسرائيل فى إطار سياسات التمييز العنصرى وإجراءات القمع التى تمارسها قوات الاحتلال، كما عززت المنظمة العربية مشاركتها فى مؤتمر العمالة الخدمية المزمع عقده فى سيريلانكا فى ١٠ ديسمبر/كانون أول

القادم بمشاركة المفوضية السامية لحقوق الإنسان بالأمم المتحدة.

وتناول الحوار بين المنظمات العربية والمصرية والشبكات الآسيوية تفعيل التضامن فى مؤتمر مكافحة العنصرية والتمييز العنصرى، واتخاذ موقف غير قابل للمساومة تجاه القضية الفلسطينية باعتبارها قضية تحرر وطنى، والتعويضات التى تطالب بها الشعوب الأفريقية عن فترة الرق الأطلنطى والاستعمار وهما القضيتان اللتان تعمل الولايات المتحدة والدول الغربية على استبعادهما من جدول أعمال المؤتمر للتنصل من مسئولياتها تجاهها، وكذا قضية العمالة المهاجرة التى تمثل التوازن المفقود فى معاملة العولمة التى تفتح الأبواب لحركة الأفكار والأموال عنوه وتوصده دون انتقال العمالة واثر العقوبات الاقتصادية على العمالة المهاجرة.

وتم الاتفاق على فاعليات وأنشطة مشتركة فى إطار خطة عمل بين المنظمة العربية والشبكات الآسيوية بما يعزز حركة ومبادئ حقوق الإنسان العالمية وبخاصة فى البلدان النامية ضمن المشتركات الإنسانية للثقافات والحضارات المختلفة.

... المنظمة تشارك فى المشاورات العالمية حول الحماية الدولية للاجئين

شاركت المنظمة العربية لحقوق الإنسان فى الاجتماع الإقليمي الذى نظمته المفوضية السامية لشئون اللاجئين بالقاهرة، فى إطار المشاورات العالمية التى تجريها المفوضية خلال العام الحالى حول الحماية الدولية للاجئين، فى الفترة من ٣ إلى ٥ يوليو/تموز، وحضره ممثلو حكومات ١٦ دولة من الوطن العربى والجمهوريات الإسلامية من جنوب الاتحاد السوفييتى السابق، كما حضره كمراقبون ممثلو حكومات ٧ دول وممثلو جامعة الدول العربية والمؤتمر الاسلامى والمنظمات التابعة للأمم المتحدة.

وقد كرست جلسات اليومين الأولين للمشاورات الحكومية، وتوسعت فى اليوم الثالث لتضم المنظمات الدولية غير الحكومية، وقد تركزت المناقشات على أوضاع اللاجئين وممارسات اللجوء فى شمال أفريقيا والشرق الأوسط وأسيا الوسطى على تنوعاتها، وخصوصية استضافتها لأكثر من ٣٥% من لاجئ العالم رغم ضعف اقتصادياتها، ثم عنيت المناقشات بالاحتياجات الإنسانية للاجئين وأوضاعهم القانونية ومدى انضمام دول المنطقة على معاهدة حماية اللاجئين ١٩٥١، ومدى اتساق التشريعات الوطنية مع المعاهدات الدولية.

واهتمت المناقشات بتعزيز التعاون والشراكه فيما بين الحكومات والمفوضية السامية للاجئين والمنظمات غير الحكومية، وضرورات تطوير جهود التعاون التى تعززت فى التسعينيات وتزايدت أهميتها عبر تجارب وثرية.

وفى المداخلات فقد اهتم المشاركون العرب بوضع اللاجئين الفلسطينيين الحالى، وبالتحذير من أخطار التوطين وإعادة التوطين، ومن جانبها أشارت المنظمة العربية لحقوق الإنسان إلى ضرورة توخى الحرص من الانزلاق فى مخططات تصفية وكالة غوث وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين "الأونروا"، والمحاولات الرامية بالزج بالمفوضية السامية للاجئين فى الحلول فى مناطق عمل الأونروا تمهيدا لإجهاض حق اللاجئين فى العودة والتعويض المنصوص، وفى جانب الحماية للاجئين فقد أشادت المنظمة بدور المفوضية خلال السنوات الماضية فى حل أزمات المنطقة المتفاقمة وتعزيزها للتعاون مع المنظمات غير الحكومية، وطالبت المنظمة بالعمل على تدريب المحامين فى الأقطار العربية على توفير الحماية للاجئين، وكذا لإتاحة الفرصة لهم لتقديم المساعدة لطالبى اللجوء على عرض قضاياهم بالطرق المناسبة، كما اقترحت عقد اتفاقات شراكة فيما بين المفوضية والمنظمات المحلية العاملة فى مجال الدفاع عن حقوق الإنسان، وفى ذات الإطار طالب المعهد العربى لحقوق الإنسان بتطوير برامج التدريب والتوعية وتعزيز الشراكة مع المنظمات غير الحكومية.

ومن جانبه فقد أكد السفير "محمد بوكرى" الممثل الإقليمي للمفوضية أن هناك تعاون طيب بين المفوضية والأونروا، وبينهما وبين الحكومات العربية وجامعة الدول العربية بمقتضى العديد من اتفاقات التعاون، والتى تتيح توفير غطاء الحماية للاجئين الفلسطينيين من دون المساس بحق العودة، وأعلن عن عزم المفوضية على تدعيم وتعزيز اتفاقات التعاون والشراكة مع المنظمات الدولية غير الحكومية.

المنظمة ترحب بحكم القضاء بالترخيص للمنظمة المصرية لحقوق الإنسان

فى خطوة إيجابية هامة، قضت محكمة القضاء الإداري فى الأول من يوليو/تموز بمنح المنظمة المصرية لحقوق الإنسان الحق فى التسجيل، وذلك فى الدعوى القضائية التى أقامتها المنظمة للطعن على قرار الجهة الإدارية المختصة برفض تسجيل المنظمة.

والمنظمة اذ ترحب بهذا الحكم الذى يعزز من الحق فى التنظيم، فإنها تنتهز الفرصة لتجدد مطلبها للسلطة التشريعية فى الإسراع فى إصدار قانون تنظيم الجمعيات الأهلية بما يتلافى الثغرات التى رافقت القوانين السابقة، وبما يلبى تعيز احترام حقوق الإنسان فى البلاد.

اللجنة الشعبية العربية لدعم الانتفاضة تدعو إلى تكثيف الدعم الرسمى والشعبى للشعب الفلسطينى

استعرض المكتب التنفيذى للجنة الشعبية العربية لدعم الانتفاضة ومقاومة المشروع الصهيونى تطورات الأحداث على الساحة الفلسطينية، والصعوبات السياسية والاقتصادية التى تواجه استمرار الانتفاضة، وأدان الانحياز والضغوط التى تمارسها واشنطن لتمرير الاملاءات الإسرائيلية والتغطية على الجرائم ضد المدنيين العزل.

وقرر المكتب فى اجتماعه المنعقد بدمشق/سوريا فى ٣٠ يونيو/حزيران ضرورة متابعة الجهود الرسمية والشعبية وأهمية تكثيفها ودعم المقاومة الفلسطينية فى وجه العدوان، مطالبا بتعزيز دور الجماهير العربية لدعم فى هذا الشأن.

إعلان جمعية جديدة لحقوق الإنسان فى سوريا

أعلن أربعون من المثقفون والبرلمانيون والمهنيون السوريون عزمهم على تأسيس جمعية جديدة تحت اسم "جمعية حقوق الإنسان فى سوريا"، وشكلوا لجنة من بعض المشاركين فى التأسيس لاتخاذ الإجراءات القانونية اللازمة لإشهار جمعيتهم وإعداد الوثائق الخاصة بالإعلان.

كان المؤسسين قد اجتمعوا فى دمشق يوم ٢ يوليو/تموز، وناقشوا التطورات التى طرأت على الحريات العامة والأساسية فى البلاد.

توصيات ندوة تنمية الموارد البشرية وحقوق الإنسان

عقدت جمعية المساعدة القانونية لحقوق الإنسان بمحافظة الدقهلية فى مصر، ندوة حول "تنمية الموارد البشرية وحقوق الإنسان"، وذلك يوم ٢٧ يونيو/ حزيران، افتتحها الأستاذ "سامح عاشور"نقيب محامى مصر ورئيس اتحاد المحامين العرب، وشارك فيها ممثلين عن النقابات المهنية وأجهزة القضاء والشرطة والإعلام وأمانة الحزب الوطنى الحاكم بالمحافظة.

دارت المناقشات حول دور الثقافة القانونية والدستورية وحقوق الإنسان فى خدمة قضايا التنمية، وأوصت الندوة فى ختامها أجهزة الدولة بتدعيم دور مؤسسات العمل المدنى، ودعت الى التنسيق بين الجمعيات والأحزاب والنقابات فى نواحى القانون والدستور وحقوق الإنسان.

وقد انتهت أعمال الندوة بتوقيع اتفاق تعاون بين أمانة الحزب الوطنى الحاكم بالمحافظة وبين الجمعيات الأهلية المشاركة لتأسيس معهد برلمانى لتدريب الشباب.

السلطات المصرية تغلق مكتب المنظمة السودانية لحقوق الإنسان بدون الإعلان عن الأسباب

بدون إبداء أسباب واضحة ومعلنة تم إغلاق مكتب المنظمة السودانية لحقوق الإنسان بالقاهرة والتى تتخذ من لندن مقراً رئيسياً لها – وهى عضو منتسب للمنظمة العربية لحقوق الإنسان – وذلك يوم الأحد ٢٤ يونيو/حزيران ٢٠٠١، وتجدر الإشارة إلى أن المنظمة السودانية لحقوق الإنسان تم حلها فى السودان بعد ٣٠ يونيو/حزيران ١٩٨٩، شأن كل منظمات المجتمع المدنى والأحزاب والنقابات وكانت تعمل من القاهرة منذ عام ١٩٩١.

والمنظمة العربية لحقوق الإنسان التى كانت تسعى من أجل قيام المنظمة السودانية بمزاولة نشاطها مرة أخرى من داخل السودان باعتباره البيئة الأصلح والأوقع لعملها، فإنها تطالب الحكومة السودانية بالسماح بعودة المنظمة السودانية إلى السودان وهو لا يتأتى إلا من خلال إلغاء كافة القوانين المقيدة للحريات بما فيها قانون حرية المنظمات الأهلية والتطوعية.

القضايا العربية فى ديربان

محاضرة للأمين العام فى تونس

فى محاضرته عن قضايا العنصرية وقضايا المؤتمر الدولى الثالث لمكافحة العنصرية، والتى نظمها المعهد العربى لحقوق الإنسان بتونس فى ٣٠ يونيو/حزيران، عرض الأستاذ "محمد فائق" الأمين العام للمنظمة. فى مقدمة المحاضرة قضايا العولمة وتأثيراتها السلبية وكذا تفكك الدول القومية واشتعال الحروب الأهلية والتطهير العرقى فى بقاع عديدة من العالم، أدت إلى تفاقم الظاهرة، وبروز أشكال جديدة كالعقوبات الجماعية والحصار على الشعوب وعلى رأسها العراق وكذا إحياء سياسة الفصل العنصرى مرة أخرى والتى تمارسها إسرائيل ضد الشعب الفلسطينى حاليا.

استعرضت المحاضرة مفهوم العنصرية ووسائل التمييز المتعددة فى صورها الظاهرة والخفية وكذا نماذج التمييز الجديدة.

ثم عرضت المحاضرة الجهود التحضيرية الإقليمية والدولية للتحضير للمؤتمر وأهم القضايا التى تشغل المنظمات غير الحكومية، مشيرا على وجه الخصوص إلى المطالب الأفريقية باعتراف الدول التى مارست الرق والاستعمار بخطأها التاريخى وتقديم الاعتذار الرسمى عنها والالتزام بسداد التعويضات للدول والضحايا التى تعرضت لهذه الظاهرة، وما يلقاه هذا المطلب من رفض من جانب الولايات المتحدة وبعض البلدان الأوروبية. ومشيرا أيضا إلى الموقف الأمريكى السلبى من المطلب العربى بإحياء الإدانة الدولية للعنصرية الصهيونية تجاه الشعب الفلسطينى، واعتبرت المحاضرة أن المؤتمر سيكون فرصة طيبة لفضح عنصرية إسرائيل وكشف الانحياز الأمريكى.

ثم عرض الأمين العام لأهم القضايا العربية، وعلى رأسها القضية الفلسطينية منوها بالنتائج الطيبة التى أنجزت فى الجهود التحضيرية وتبنى المؤتمرات الأسيوية لنتائج مؤتمر عمان التحضيرى فى هذا الشأن، ثم ناقشت المحاضرة ما أشيع فى بعض الجهود التحضيرية الأفريقية عن الرق عبر الصحارى فى اشارة واضحة إلى ادعاءات بوجود تجارة رقيق فى موريتانيا والسودان إضافة إلى الكاميرون، والتى يمكن أن تستغل من الجانب الأوروبى لتبرير مواقفهم من ممارساتهم التاريخية فى هذا الشأن.

كما أشارت المحاضرة إلى قضايا التمييز ضد المرأة وخاصة المرأة العربية والفلسطينية تحت الاحتلال، وكذا قضايا التمييز الثقافى التى أثيرت فى شأن البربر المغاربة وبعض الطوائف العربية، وقضية حقوق العمالة العربية المهاجرة فى أوروبا والعمالة العربية والأجنبية فى بلدان الخليج وقضايا الكفيل، وما تم من تنسيق مع الشبكات الأسيوية فى هذا الشأن.

وطرحت المحاضرة عدد من الأسس والسبل لمكافحة ظاهرة العنصرية والتمييز العنصرى، منوهة بأهمية المؤتمر بالنسبة للوطن العربى، مؤكدة على أهمية الترابط بين جهود مكافحة الظاهرة وعلاقتها بإعلاء قيم كافة اتفاقات الشرعة الدولية لحقوق الإنسان، وعلى حق الشعوب فى تقرير مصيرها واختيار نظم الحكم الديمقراطى التى تلائمها.

المنظمة العربية لحقوق الإنسان

*تأسست عام ١٩٨٣ كمنظمة دولية إقليمية غير حكومية للدفاع عن حقوق الإنسان وحرياته الأساسية فى الوطن العربى *مقرها الرئيسى بالقاهرة بموجب اتفاق مقر مع الحكومة المصرية *حاصلة على الصفة الاستشارية بالمجلس الاقتصادى والاجتماعى بالأمم المتحدة

رئيس مجلس الأمناء: أ. جاسم القطامى

نائب الرئيس : د.أحمد صدقى الدجانى

الأمين العام: أ. محمد فائق

المقر الرئيسى : ٩١شارع الميرغنى- مصر الجديدة القاهرة ١١٣٤١ج.م.ع

ت : ٤١٨١٣٩٦ — ٤١٨٨٣٧٨

فاكس: ٤١٨٥٣٤٦

بريد إلكتروني:
aohr@link.net

صفحة الإنترنت:
www.aohr.org R

الاشتراكات السنوية للعضوية:

الكويت ١٥ديناراً — الأردن ١٠ ديناراً
مصر ٣٠ جنيهاً — المغرب ١٠٠درهم
تونس ١٠ ديناراً — بقية الأقطار ٣٠دولاراً أمريكياً تحول الاشتراكات والتبرعات بشيكات أو صكوك أو حوالات باسم المنظمة إلى البنك الوطنى المصرى - فرع ثروت حساب جارى٥٨١٨٣٥

Alwatany Bank of Egypt Sarwat.
Account 581835
أو البنك العربى بسويسرا
Arab Bank (Switzerland)
Account 201738